مجلة مركـــز جـــــزيرة العـــــــرب
للبحوث التـــربـــوية والإنسانية
المجلد (3)، العدد (26): 30 سبتمبر 2025م
ص: 101 -125
تاريخ الاستلام: 2025/6/20 القبول: 2025/09/27

ISSN: 2707- 742X

Journal of Arabian Peninsula Centre
for Educational and Humanity Researches
Volume (3), Issue (26): Sep 30, 2025
p: 101- 125
Copyright License

تصور مقترح لتطوير إجراءات وشروط رفع دعوى الإلغاء بسبب الشطط في استعمال السلطة في موريتانيا في ضوء التوجهات المعاصرة [1]

A Proposed Framework for Enhancing the Procedures and Conditions for Filing an Annulment Lawsuit Based on Abuse of Power in Mauritania in Light of Contemporary Trends [2]

د. موسى ولد إسلم
باحث وأستاذ متعاون|| كلية الشريعة ||جامعة العلوم الإسلامية|| موريتانيا

Dr. Moussa ould isselmou
Researcher and Adjunct Professor || College of Sharia || University of Islamic Sciences || Mauritania

Email: m.isselmou@eljawal.mr || orcid: https://orcid.org/0009-0004-6027-1731 || Phone: 0022246590000

المستخلص: هدف البحث إلى تقديم تصور مقترح لتطوير الإجراءات والشروط لرفع دعوى الإلغاء بسبب الشطط في استعمال السلطة في موريتانيا، في ضوء التحديات البنيوية والتوجهات القانونية المعاصرة. اعتمد البحث المنهج الوصفي التحليلي النقدي المقارن، بتحليل قرابة (60) وثيقة متنوعة؛ تناولت الماهية القانونية للشطط وصوره الحديثة (كتجاوز الغاية أو التهرب من تنفيذ الأحكام)، وقيَّمَ نقدياً الشروط الإجرائية الحالية لدعوى الإلغاء في موريتانيا (كصرامة الأجل وغياب مفهوم الانعدام القانوني)، واستخلص أبرز التجارب الدولية (كألمانيا وإندونيسيا وكندا والنمسا) في تخفيف القيود الإجرائية وتوسيع سلطة القاضي. وقد توصلت الدراسة إلى أن غياب آلية التنفيذ الفعّالة وضعف السلطة التقديرية للقاضي في مواجهة الشطط يمثلان تحديين رئيسيين. وبناءً عليه، قدم البحث تصوراً إصلاحياً شاملاً يركز على ضرورة إدراج تعريف قانوني للبطلان الجوهري، وإلغاء شرط التظلم الإداري في حالات الشطط، وتفعيل آليات الإلزام القضائي مثل الغرامة التهديدية، لتعزيز الأمن القانوني ومكافحة الانحراف الإداري.

الكلمات المفتاحية: الشطط في السلطة، دعوى الإلغاء، البطلان، إصلاح القضاء الإداري، موريتانيا.

Abstract: This study aims to propose a comprehensive framework for reforming the procedures and conditions governing annulment lawsuits based on abuse of power in Mauritania, in light of structural challenges and contemporary legal trends. It employs a descriptive, analytical, and comparative approach, reviewing nearly 60 diverse sources that explore the legal nature of abuse of power and its modern forms (such as deviation of purpose or evasion of judicial enforcement). The study critically assesses the current procedural requirements of annulment lawsuits in Mauritania, including strict time limits and the absence of a concept of legal nullity, and draws on international experiences from countries such as (Germany, Indonesia, Canada, and Austria) that have adopted more flexible procedures and expanded judicial authority. Findings reveal that the lack of effective enforcement mechanisms and the limited discretion of judges in addressing abuse of power constitute major challenges. Accordingly, the research proposes a reform-oriented model that emphasizes the need to codify a legal definition of substantive nullity, abolish the requirement of prior administrative grievance in cases of abuse of power, and activate judicial enforcement mechanisms such as penalty fines, thereby strengthening legal security and combating administrative deviation.

Keywords: Abuse of power, annulment lawsuit, nullity, administrative judiciary reform, Mauritania

---

[1]- **التوثيق للاقتباس (APA):** ولد إسلم، موسى. (2025). تصور مقترح لتطوير إجراءات وشروط رفع دعوى الإلغاء بسبب الشطط في استعمال السلطة في موريتانيا في ضوء التوجهات المعاصرة. ***مجلة مركز جزيرة العرب للبحوث التربوية والإنسانية، 3***(26)، 101- 125. https://doi.org/10.56793/pcra2213265

[2]-**Citation in APA format**: ould isselmou, M. (2025). A Proposed Framework for Enhancing the Procedures and Conditions for Filing an Annulment Lawsuit Based on Abuse of Power in Mauritania in Light of Contemporary Trends. ***Arabian Peninsula Center Journal for Educational and Humanistic Research, 3***(26), 101-125. https://doi.org/10.56793/pcra2213265

1-المقدمة.

تُعد دعوى الإلغاء بسبب الشطط في استعمال السلطة إحدى الركائز الجوهرية لحماية مبدأ المشروعية وضمان خضوع الإدارة للقانون. فهي وسيلة قضائية تمكّن الأفراد من الطعن في القرارات الإدارية غير المشروعة، سواء صدرت عن جهة غير مختصة أو شابتها عيوب شكلية أو موضوعية، كما تُعد دعوى الإلغاء من أبرز أدوات الرقابة القضائية على العمل الإداري، خاصة في مواجهة القرارات الباطلة أو المنعدمة قانونًا. وقد شهدت العديد من الدول إصلاحات جوهرية في إجراءات التقاضي الإداري، تهدف إلى تعزيز الشفافية، وتيسير الوصول إلى العدالة، وتوسيع سلطة القضاء الإداري في إلغاء القرارات غير القانونية.

ويُعد مبدأ المشروعية حجر الزاوية في القانون الإداري، إذ يفرض على الإدارة احترام القوانين والأنظمة في جميع قراراتها، ويُعتبر القضاء الإداري الآلية الأبرز لضمان هذا المبدأ وحماية حقوق الأفراد من تعسف الإدارة (رئيس الغرفة الإدارية بالمحكمة العليا، 2016؛ الكساسبة والزواهره، 2022). وقد أكد رئيس الغرفة الإدارية بالمحكمة العليا (2016) أن الإدارة متى خرجت عن حدود القانون وأساءت تطبيقه، كان تصرفها غير مشروع ويستوجب الإلغاء.

وفي السياق الموريتاني، تبرز الحاجة إلى تطوير دعوى الإلغاء بشكل متزايد، لاسيما في ظل التحديات المرتبطة بمظاهر الشطط ومحاولات التشويش على استقرار دولة القانون (سيدي هيبه، 2020). وفي هذا الإطار، يُعد موضوع الشطط في استعمال السلطة من القضايا الجوهرية التي تؤرق الفقه والقضاء الإداري، لارتباطه الوثيق بمبدأ المشروعية وحماية حقوق الأفراد في مواجهة الإدارة العامة (الكرار، 2024). ففي الأنظمة القانونية المعاصرة، أصبح الحق المكتسب للموظف العمومي يمثل جوهر استقرار المركز القانوني للأفراد، وهو ما يؤكده مبدأ عدم رجعية القرارات الإدارية، الذي يحصّن هذه الحقوق من الإلغاء أو السحب إلا في حالات محددة (الشكرى، 2021).

وقد تطورت آليات الرقابة القضائية، خاصةً دعوى الإلغاء، لتنتقل من مجرد رقابة شكلية إلى رقابة على مضمون القرار الإداري وجوهره (أبو خريص، 2023؛ الطاهر، 2023). ويرى ولد أبُّ (2023) أن هذه الدعوى تمثل دعامة أساسية لمبدأ المشروعية. إن هذا التحول في فهم الرقابة القضائية يتطلب تطويرًا مستمرًا للأدوات القانونية والإجرائية بما يضمن مواكبة التطورات المتسارعة في العمل الإداري (يحي، 2023).

ويشير سيدي هيبه (2021) إلى أن ظاهرة "التحايل على الدساتير" في بعض الدول الإفريقية تمثل مظهرًا خطيرًا للشطط السياسي. كما يذهب ولد الكتاب (2023) إلى أن الخطاب الشرائحي في موريتانيا أصبح في ذاته مجالًا لمظاهر شطط خطيرة تهدد التماسك الاجتماعي والوحدة الوطنية. وتُشير دراسات حديثة إلى أن فعالية هذه الدعوى تتوقف على مدى قدرتها على مواجهة الأشكال المعاصرة للانحراف الإداري، مثل الشطط في استعمال السلطة، الذي يمثل انحرافًا عن مبدأ تحقيق المصلحة العامة (أسماني، Asmanni, 2024؛ حسين، 2024؛ دمب، Demb, 2025؛ ولد إسلم، 2025؛ أحمد، 2025). ويكشف مثال المعلمين المفصولين الذي وثقته (وكالة الأخبار، 2024) عن خطورة القرارات الإدارية المتسمة بالشطط، إذ وُصف الفصل بأنه "إسراعًا وشططًا في استخدام السلطة" لما ترتب عنه من آثار اجتماعية وإنسانية جسيمة.

ومن هذا المنطلق، تبرز أهمية الدراسة الحالية التي تسعى إلى تقديم تصور مقترح لتطوير إجراءات وشروط رفع دعوى الإلغاء بسبب الشطط في استعمال السلطة في موريتانيا، بما ينسجم مع التوجهات المعاصرة في الرقابة القضائية على أعمال الإدارة، ويعزز من حماية الحقوق والحريات ويكرس مبدأ العدالة.

1-2-مشكلة البحث Statement of the Research Problem:

رغم التطورات النظرية في فقه القضاء الإداري، فإن التطبيق العملي لدعوى الإلغاء في العديد من الأنظمة القانونية، ومنها موريتانيا، لا يزال يواجه تحديات جوهرية تتعلق بالإجراءات والشروط التقليدية لرفع دعوى الإلغاء؛ إذ لم تعد كافية لمواجهة الأساليب المعقدة للشطط في استعمال السلطة (عمار، 2013). فقد تؤدي القيود الإجرائية، كضرورة التظلم الإداري أو صرامة الآجال القانونية، إلى تحصين القرارات الباطلة ومنع الأفراد من الوصول إلى العدالة.

كما تواجه دعوى الإلغاء في موريتانيا تحديات إجرائية وقضائية تعيق فاعليتها في مواجهة الشطط في استعمال السلطة (ولد نيو، 2018). فبرغم أن العلاقة بين الموظف والإدارة هي علاقة تنظيمية يحكمها القانون، إلا أن الممارسات الإدارية غالبًا ما تتجاوز هذه القواعد، مما يجعل حقوق الموظف المكتسبة تتعرض للانتهاك أو التضييع. ويؤكد القضاء الإداري الموريتاني (المحكمة العليا، 2016) أن مناط دعوى الإلغاء يتمثل في إلزام الإدارة بالتقيد بصحيح القانون، وأن أي تجاوز لذلك يشكّل شططًا يستوجب الإلغاء.

وعلى الرغم من الدور المحوري لدعوى الإلغاء في ضبط أعمال الإدارة، إلا أنها تواجه إشكاليات معقدة تحد من فعاليتها. ومن أبرزها تعدد القيود الإجرائية، مثل اشتراط التظلم الإداري المسبق واحترام آجال الطعن القصيرة، إضافةً إلى صعوبة التمييز بين القرار الإداري وغيره من الأعمال الإدارية (Abdeljalil, 2022؛ عبد وجعفر، 2023؛ ولد أبُّ، 2023). كما يؤكد تحليل التجارب الدولية أن الأنظمة التي تعتمد على مفاهيم غامضة دون تعريفات دقيقة، مثل "المخالفة العاجلة"، تواجه تباينًا في التطبيق القضائي، مما يحد من فعالية الرقابة (واهيودين وآخرون، Wahyuddin et al., 2025). هذا الوضع يؤكد وجود فجوة بين المبادئ القانونية للرقابة والواقع العملي لتطبيقها (الكرار، 2024)، وقد برزت حالات تؤكد هذا القصور، مثل القرارات التعسفية المتعلقة بفصل المعلمين أو تحويلهم إلى مناطق نائية (الأخبار، 2024).

بناءً عليه، تتمحور إشكالية الدراسة في العشوائية وتقادم التشريعات وتباطؤ الإجراءات والحاجة إلى تطوير إجراءات وشروط رفع دعوى الإلغاء بسبب الشطط في استعمال السلطة في موريتانيا، بما يحقق المواءمة بين الضمانات القانونية والفعالية العملية، ويسهم في تعزيز سيادة القانون وتكريس العدالة الإدارية.

1-3-أسئلة البحث(Research Questions)

تتحدد مشكلة البحث في السؤال الرئيس: ما التصور المقترح لتطوير إجراءات وشروط رفع دعوى الإلغاء بسبب الشطط في موريتانيا؟ ويتفرع منه الأسئلة الفرعية الآتية:

1. ما المقصود بالشطط في استعمال السلطة وما الآثار القانونية المترتبة على القرار؟
2. ما واقع الشروط الإجرائية لدعوى الإلغاء، وما فعالية الممارسة القضائية الموريتانية في إثبات الشطط؟
3. ما أبرز التجارب الدولية لمواجهة البطلان الجوهري ومدى الاستفادة منها في موريتانيا؟
4. ما التصور المقترح لتطوير إجراءات وشروط دعوى الإلغاء في موريتانيا؟

1-4-أهداف البحث(Research Objectives)

يهدف هذا البحث إلى تحقيق الآتي:

1. تحليل وتحديد الماهية القانونية لمفهوم الشطط واستخلاص عواقبه القانونية.
2. تقييم الشروط الإجرائية لدعوى الإلغاء وتحليل تطبيقات القضاء الموريتاني للشطط.
3. المقارنة والاستقراء لتجارب دولية وتحديد التحديات البنيوية للقضاء الموريتاني.
4. اقتراح تصور متكامل لتطوير إجراءات وشروط دعوى الإلغاء في موريتانيا.

1-5-أهمية البحث(Significance of the Research)

تنبع أهمية هذا البحث من أهمية موضوعه، وقلة البحوث في المجال، ويتوقع الباحث أن تفيد نتائجه كالآتي:

- **الأهمية العلمية والنظرية**

- يسهم البحث في إثراء المكتبة القانونية بتحليل نقدي معمق لمفهوم الشطط في استعمال السلطة، وربطه بمفهوم القرار المنعدم، مما يملأ فجوة بحثية حول الآليات الإصلاحية.
- يؤصل البحث مفاهيم الرقابة القضائية الحديثة، مثل السلطة التقديرية للقاضي في مكافحة الشطط.

- **الأهمية التطبيقية والعملية:**

- يقدم البحث خارطة طريق واضحة ومبنية على أسس مقارنة للمشرعين في موريتانيا لإجراء تعديلات تشريعية وإجرائية على قانون الإجراءات الإدارية.
- سيساعد التصور المقترح في تفعيل دور القضاء في إلزام الإدارة بتنفيذ الأحكام، من خلال اقتراح آليات مثل الغرامة التهديدية، مما يرسخ الأمن القانوني.
- يزود البحث القضاة والمحامين بأدوات تحليلية ومعايير قضائية دقيقة لكشف عيب الشطط الخفي، ويقترح آليات لتعزيز سلطتهم التقديرية في مواجهة الانحراف الإداري.

1-6-حدود الدراسة:

- **الحدود الموضوعية**: تصور مقترح لتطوير إجراءات وشروط الشطط في استعمال السلطة.
- **الحدود المكانية**: النظام القانوني والقضائي في موريتانيا، مع إجراء مقارنات انتقائية مع أنظمة عربية وغربية.
- **الحدود الزمنية**: تغطي الدراسة التطورات القانونية والقضائية خلال ربع القرن الحالي (2001-2025).

1-7-المصطلحات الإجرائية:

- **دعوى الإلغاء**: إجراء قضائي يهدف إلى إبطال قرار إداري صدر مخالفًا للقانون، وهي وسيلة للرقابة على مشروعية القرارات الإدارية.
- **الشطط في استعمال السلطة**: انحراف الإدارة عن تحقيق الهدف الذي من أجله مُنحت السلطة، وتوجهها لتحقيق أغراض شخصية أو سياسية أو مادية.
- **القرار الإداري**: عمل قانوني يصدر عن سلطة إدارية عامة بصفتها تلك، ويكون له أثر مباشر على المراكز القانونية للأفراد.

2-الدراسات السابقة (مراجعة نقدية)

2-1-دراسات تناولت تحليل مفهوم الشطط والفساد الإداري وشروط دعوى الإلغاء ورقابة المشروعية

ركزت مجموعة من الدراسات على تحليل مفهوم إساءة استعمال السلطة وأبعاده. فهدفت دراسة Ahmad, 2025)) من إندونيسيا إلى تحليل مفهوم إساءة استعمال السلطة من قبل الجهاز الحكومي، وخلصت إلى أن هذا الانتهاك يتحقق بتجاوز حدود التفويض أو بخلط الصلاحيات، مما يؤدي إلى خسائر للدولة والمجتمع، وأوصت بتعزيز القوانين لحماية المبلغين. وفي اتجاه مشابه، وحللت دراسة Asmuni, 2024)) فلسفة الشطط في استعمال السلطة، وأظهرت أن هذه الانتهاكات تفاقمت بسبب ضعف الشفافية وغياب المساءلة الحكومية. أما Dorsey, 2025))،

فقدمت تحليلاً مفاهيميًا للشطط، مبينة أنه يمثل مصدرًا مستقلاً للأسباب التي تحكم سلوك الأفراد ويتطلب تجاوز التصورات الأخلاقية التقليدية. كما طبقت (Lundgren & Wieslander, 2025) إطار "الفساد الجنسي" على حالات التحرش في الشرطة السويدية، مؤكدة أن إساءة استخدام النفوذ تُعد فسادًا إداريًا.

وركزت مجموعة من الدراسات على تحليل شروط دعوى الإلغاء وأوجه الطعن الأساسية؛ فهدفت دراسة أبو خريص (2023) من ليبيا إلى تحديد أوجه الطعن لعيب مخالفة القانون، مؤكدة أن هذا العيب هو الأكثر وقوعًا عمليًا، وأن الحكم الصادر بالإلغاء يكتسب حجية مطلقة على عكس القضاء الكامل. وفي السياق نفسه، قام الطاهر (2023) بتحليل شروط وأسباب دعوى الإلغاء في السودان، متوصلاً إلى أن الطعن يُشطب في حال انتفاء المصلحة أو زوال الأثر القانوني للقرار، وأوصى بضرورة نشر ثقافة الطعن الإداري. أما دراسة ولد إسلم (2025)، التي قارنت بين موريتانيا ومصر وفرنسا، فهدفت إلى تحليل الشروط القانونية والقضائية المنظمة لدعوى تجاوز السلطة، وكشفت عن قصور ملحوظ في وضوح معايير اتخاذ القرارات وفي نطاق السلطة التقديرية للقضاء الموريتاني، موصية بإصلاحات تشريعية لتعزيز شفافية الإجراءات.

2-2-دراسات تناولت رقابة المضمون والحقوق المكتسبة والظروف الاستثنائية

تناولت دراسات أخرى جوانب أعمق تتعلق برقابة جوهر القرار وحماية المراكز القانونية؛ فبحثت دراسة الكرار (2024) في موريتانيا موضوع الحق المكتسب للموظف العمومي، وأظهرت ارتباطاً وثيقاً بين اكتساب الحق ونفاذ القرارات الإدارية المشوبة بالعيوب، وكشفت عن محدودية دور القضاء الإداري في حماية هذه الحقوق نتيجة غياب وسائل التنفيذ الفاعلة، وأوصت بتطوير المنظومة الإجرائية، فيما حللت دراسة قيلولي (2024) في المغرب مدى مشروعية القرار الإداري في ضوء عيب انعدام التعليل ومخالفة القانون، وأكدت أن مخالفة القانون تتخذ صوراً متعددة، منها الخطأ المباشر في تطبيق النصوص، وأوصت بتعزيز التعليل وتقييد السلطة التأديبية.

وبالإنجليزية؛ تناولت دراسات دور القضاء في ضبط السلطة وقيّمت العوائق الإجرائية؛ فهدفت دراسة(Khawaldeh 2025,) إلى الكشف عن الطبيعة القانونية للسلطة التقديرية للقضاء في فسخ العقود التجارية، مشيرة إلى أن هذا الموضوع لم يُتناول بشكل كافٍ في التشريع الأردني، وأوصت بتطوير التشريعات لزيادة وعي المجتمع بدور القضاء. وتناولت دراسة (Rathnayake, 2024) دور مبادئ العدالة الطبيعية في الإدارة العامة بسريلانكا، وأكدت أنها أصبحت تقليداً قانونياً راسخاً يحد من إساءة استخدام السلطة التقديرية، داعية إلى توسيع الاعتراف بهذه المبادئ. وفي سياق ضبط الحدود، حللت دراسة (Adam, 2023) العلاقة بين الفساد في القانون الجنائي وحدود السلطة التقديرية في الإدارة الروسية، مشيرة إلى أن التفرقة تعتمد على حسن نية الفاعل ونطاق الاختصاص الممنوح.

3-2-دراسات تناولت آليات الحماية والتظلم والظروف الاستثنائية

ركزت هذه الدراسات على الآليات الإجرائية والقضائية لحماية الحقوق في مواجهة الإدارة، فهدفت دراسة عبد وجعفر (2023)، في العراق، إلى بيان فاعلية رقابة القضاء الإداري المستعجل على قرارات السلطة التنفيذية خلال أزمة كورونا، وخلصت إلى أن القضاء العراقي واجه تحديات قانونية أبرزها غموض الأساس القانوني لبعض التدابير، وأوصت بتعزيز استقلال القضاء. كما أبرزت دراسة يحي (2023)، في الجزائر، أهمية الطعن الإداري (التظلم والملتمس الإداري) كوسيلة لحماية الحقوق والحريات في التشريع الجزائري، مؤكدة أن هذه الآليات تُسهم في تسوية المنازعات دون الحاجة إلى نص تشريعي صريح.

2-4-دراسات تناولت تحديات التنفيذ الإجرائي والتعسف في الظروف الخاصة

ركزت هذه المجموعة على القصور الإجرائي وتأثيره؛ فهدفت دراسة (Silva & Guimaraes, 2021) إلى استكشاف العوامل المؤثرة على القرارات القضائية في البرازيل، وخلصت إلى أن طول مدة الإجراءات القضائية ونوع المسائل القانونية المطروحة عوامل تؤثر بشكل كبير على احتمالية صدور الحكم لصالح الإدارة أو ضدها، وفي سياق الظروف الخاصة، حللت دراسة (Utama et al, 2022) حادثة مجزرة كانجوروهان بإندونيسيا من منظور إساءة استخدام السلطة في تنفيذ الإجراءات، مشيرة إلى اختلاف مرجعيات الشرطة الوطنية عن لوائح FIFA كسبب رئيسي للجدل. كما حللت دراسة (Wahyudin et al, 2025) إنهاء عقود العمل بسبب "المخالفات الجسيمة العاجلة" في إندونيسيا، ووجدت أن النصوص تفتقر لتعريف دقيق لهذا المفهوم، مما يخلق ثغرات قانونية وتبياناً في التطبيق. وأخيرًا، حللت دراسة Al-Kassabeh & (Alzwahreh, 2022) مدى انطباق صفة المدعي في دعاوى الإلغاء، وأوضحت أن امتيازات الإدارة تخلق خللاً في التوازن بين طرفي الخصومة الإدارية، موصية بإعادة النظر في تنظيم مركز كل من الإدارة والفرد.

3-5-التعليق الختامي والمقارنة بالدراسة الحالية

على الرغم من الثراء المعرفي الذي قدمته الدراسات السابقة في تحليل آليات الرقابة القضائية، ومفاهيم الشطط، وحماية الحقوق المكتسبة، إلا أنها في مجملها دراسات تشخيصية أو تحليلية جزئية. حيث ركز أغلبها على:

- تحليل الأسباب المفاهيمية للشطط والفساد الإداري مثل (Ahmad, 2025؛ Asmuni, 2024؛ Dorsey, 2025) دون تقديم آليات إجرائية محددة لمواجهته قضائيًا في سياق يفتقر للشفافية.
- نقد القيود الإجرائية القائمة (كالشروط الصارمة لدعوى الإلغاء في دراسة ولد إسلم، 2025؛ أو الخلل في التوازن بين الخصوم في دراسة الكساسبة والزواهره، 2022)، دون تجاوز مرحلة النقد إلى اقتراح نموذج إصلاحي متكامل للمشرع.
- تسليط الضوء على القصور في التنفيذ (كما أشارت دراسة الكرار، 2024، حول الحقوق المكتسبة)، دون بلورة حلول قانونية ملزمة للإدارة مثل الغرامة التهديدية أو آلية "الولاية القضائية الكاملة".
- كما أن الدراسات الإنجليزية تؤكد على الحاجة للإصلاح: غموض الحدود القانونية لمفاهيم الشطط والبطلان الجوهري (Ahmad, 2025؛ Wahyudin et al., 2025)، والأثر السلبي لطول الإجراءات على فعالية الرقابة (Silva & Guimaraes, 2021)، وضرورة تعزيز دور القاضي لضبط السلطة (Khawaldeh, 2025؛ Rathnayake, 2024).

أصالة الدراسة الحالية والإضافة النوعية

تتجاوز الحالية التشخيص لتبرز أصالتها بتبني منهج إجرائي إصلاحي يركز على التطبيق في السياق الموريتاني:

1. سد فجوة بحثية موجهة: تُقدم الدراسة تصورًا مقترحًا لتطوير إجراءات دعوى الإلغاء في موريتانيا، وهو ما لم تتطرق إليه الدراسات السابقة بشكل مباشر، خاصة مع التركيز على آليات الإنفاذ المباشر والرقمنة.
2. دمج الأبعاد النظرية والعملية: تستفيد الدراسة من التحليلات المفاهيمية للشطط (Dorsey, 2025) وضرورة ضبط الحدود القانونية (Wahyudin et al., 2025)، لتربطها مباشرةً بآليات عملية مبتكرة (مثل الاستفادة من نموذج "الحلقة الإدارية" أو توسيع نطاق الولاية القضائية الكاملة)، مما يحول المفهوم النظري إلى إجراء قانوني فعال.
3. تقدم هذه الدراسة حلول موجهة ومستدامة: خارطة طريق واضحة للإصلاح التشريعي، والمؤسسي، والتقني، والثقافي.

بذلك، لا تكتفي الدراسة الحالية بتعزيز فهمنا لمشكلة الشطط في استعمال السلطة، بل تُقدم أيضًا نموذجًا رائدًا لكيفية تجاوز هذه المشكلة من خلال إصلاحات قانونية مبتكرة تتناسب مع التوجهات العالمية المعاصرة.

3-منهجية الدراسة وإجراءاتها

3-1-منهج الدراسة:

اعتمدت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي النقدي لملاءمته لطبيعة البحث وأهدافه. حيث يتيح هذا المنهج:

- وصف وتحليل الإطار القانوني والإجرائي الحالي لدعوى الإلغاء في موريتانيا، وخصوصاً الشطط في استعمال السلطة.
- تقييم نقدي للممارسة القضائية للغرفة الإدارية بالمحكمة العليا.
- اقتراح تصور عملي لتطوير الإجراءات والشروط في ضوء التوجهات القانونية والإدارية المعاصرة.

3-2-مجتمع الدراسة وأدوات جمع البيانات

1. تكون مجتمع الدراسة من جميع الوثائق القانونية والإدارية والقضائية ذات الصلة، وبلغت (65) وثيقة متنوعة.
2. **مجتمع الدراسة**: يشمل النصوص التشريعية (قوانين ومراسيم)، والأحكام القضائية الصادرة عن الغرفة الإدارية بالمحكمة العليا، والأدبيات القانونية المقارنة، والتقارير الرسمية.
3. **أدوات جمع البيانات**: تم جمع البيانات من خلال البحث الوثائقي والتحليل القانوني بالاعتماد على:
   a. المواقع الرسمية الموريتانية: لنصوص القوانين وقرارات المحكمة العليا.
   b. قواعد البيانات الأكاديمية: مثل Scopus، Google Scholar، وقواعد بيانات الأحكام المتخصصة، باستخدام كلمات مفتاحية بالعربية والإنجليزية (مثل: "دعوى الإلغاء موريتانيا"، "الشطط في استعمال السلطة"، "Abuse of power administrative law").

3-3-إجراءات التحليل والتحقق

تم تحليل البيانات باستخدام أسلوب التحليل القانوني والمنهج النقدي، من خلال:

- **التحليل الوصفي والقانوني**: وصف وفحص النصوص القانونية والتفسيرات القضائية لشروط رفع الدعوى.
- **التحليل المقارن والنقدي**: مقارنة الممارسة الموريتانية بالتوجهات المعاصرة للقضاء الإداري الدولي، ونقد الإجراءات الحالية لتحديد فرص التطوير.
- **بناء التصور المقترح**: صياغة تصور عملي متكامل بناءً على نتائج التحليل والتوجهات المعاصرة.
- لضمان موثوقية الدراسة وصلاحيتها، تم الاعتماد على اختيار الوثائق الموثوقة (المصادر الرسمية فقط)، والتثليث (Triangulation) للتحقق من الاتساق بين أنواع الوثائق، والمراجعة من قبل متخصصين في القانون الإداري.

3-4-خطة الدراسة

تتواءم الخطة التالية مع الإطار العام للدراسة:

- **المقدمة**: وشملت ما سبق من المشكلة والأهداف والأهمية والحدود والمصطلحات والدراسات السابقة
- **المبحث الأول**: الإطار النظري والمفاهيمي للشطط في استعمال السلطة.
- **المبحث الثاني**: العواقب القانونية المترتبة على الشطط في استعمال السلطة.
- **المبحث الثالث**: تحليل الشروط الإجرائية والموضوعية لرفع دعوى الإلغاء في موريتانيا: دراسة نقدية.
- **المبحث الرابع**: تطوير إجراءات وشروط تعزيز دور القاضي في مكافحة الشطط في ضوء التوجهات المعاصرة.
- **الخاتمة**: أهم النتائج المستخلصة، التصور المقترح، التوصيات الختامية.

المبحث الأول: الإطار النظري لمفهوم الشطط في استعمال السلطة

المطلب الأول: الماهية القانونية للشطط في استعمال السلطة وعلاقته بالحق المكتسب

يؤكد الباحثون في القانون أن مفهوم الشطط في استعمال السلطة ارتبط منذ نشأته بالفقه الإداري الفرنسي، ثم انتقل إلى عدد من الدول العربية، وأصبح أحد أبرز أسباب الطعن في القرارات الإدارية (الندوي، 2021؛ المُرجا، 2020؛ مهند، 2020؛ العزاوي، 2023؛ Ahmed, 2024؛ حلال، 2024). ويرى هؤلاء أن الشطط لا يقتصر على مجرد خطأ في الشكل أو الإجراء، بل يتصل مباشرة بانحراف نية مصدر القرار عن الغاية المقررة قانوناً، مما يجعله من أخطر عيوب القرار الإداري وأكثرها تأثيراً في حماية المشروعية.

الماهية والتطور الدلالي:

يؤكد الباحثون في الفقه والقضاء الإداري أن مفهوم الشطط في استعمال السلطة لم يتبلور بصورة فورية، بل مر بتطور عميق ليأخذ معناه القانوني الدقيق. فبينما يشير المفهوم لغويًا إلى "سلوك غير عادي أو غريب" (حلال، 2024)، يتجاوز هذا المعنى في القانون الإداري ليشير إلى أخطر عيوب القرار الإداري، وهو سوء استخدام السلطة؛ فالعيب لا يكمن في شكل القرار أو إجراءاته، بل في نية من أصدره والغاية الخفية من إصداره.(Ahmed, 2024)

ومن هذا المنطلق، يمثل الشطط انحرافًا عن الغاية أو الهدف الذي من أجله مُنحت السلطة، وقد يتجسد في "استغلال السلطة لتحقيق مكاسب شخصية" أو "لتقويض حقوق الأفراد" (حلال، 2024). وهذا الانحراف يعصف بمبدأ أن السلطة العامة لا تُمنح إلا لتحقيق المصلحة العامة. وبذلك فقدرة القاضي على كشف هذا العيب تمثل جوهر الرقابة القضائية، حيث يتعدى دوره مراجعة الشكل والإجراءات لينتقل إلى التحقق من سلامة الغاية وراء القرار.

الحق المكتسب وتحصين القرارات:

يرتبط الشطط في استعمال السلطة بمفهوم الحق المكتسب، الذي يجسد نظرية تحصين المراكز القانونية للأفراد (المُرجا، 2020؛ مهند، 2020؛ العزاوي، 2023). وتُحَصَّن هذه الحقوق من الإلغاء بمجرد صدور القرار الإداري الذي أنشأها، حتى وإن كان غير مشروع، ليصبح القرار غير المشروع مصدرًا للحق بعد انقضاء المدة القانونية للطعن فيه (غالباً ستين يومًا). وهذا التحصين يهدف إلى تحقيق الأمن القانوني واستقرار المعاملات، لكنه في الوقت نفسه يطرح تساؤلاً حول كيفية الموازنة بين حماية الأفراد ومبدأ المشروعية في ظل قرار صدر عن طريق الشطط.

ويرى الباحث أن مفهوم الحق المكتسب يخدم استقرار المراكز القانونية، إلا أن تحصين القرارات الإدارية المشوبة بالشطط، بمجرد فوات الأجل، يمثل تناقضًا جوهريًا مع مبدأ المشروعية؛ حيث إن الشطط في استعمال السلطة يمثل عيبًا جوهريًا يمس أصل الغاية من منح السلطة. كما أن هذا التناقض يدعم ضرورة تطوير إجراءات وشروط رفع دعوى الإلغاء في موريتانيا، بحيث يتم النص صراحةً على أن القرارات المشوبة بعيب الشطط الجوهري لا تتحصن بمرور الزمن، أو على الأقل تُمنح لها آجال استثنائية للطعن، أسوة بنظرية الانعدام القانوني، وذلك لتعزيز مبدأ المشروعية على حساب الاستقرار الشكلي الذي يخدم الإدارة المتعسفة.

المطلب الثاني: صور الشطط في استعمال السلطة وإطار دعوى الإلغاء

يؤكد الباحثون أن الشطط لا يأتي على صورة واحدة، بل يتخذ أشكالاً متنوعة تبعاً للهدف غير المشروع (Ahmed, 2024).وتتعدد هذه الصور لتشمل:

أ. **الشطط لأغراض شخصية** :(Abuse of Power) وهو الأكثر شيوعًا، حيث يُستخدم المنصب لتحقيق منفعة شخصية أو مادية أو للانتقام (حلال، 2024).

ب. **الشطط لأغراض سياسية**: يتمثل في اتخاذ قرارات بهدف إقصاء موظفين بسبب انتماءاتهم السياسية، مما يعد خروجاً واضحاً عن مبدأ حياد الإدارة.(Ahmed, 2024)

ج. **التهرب من تنفيذ الأحكام القضائية**: ويعد من أخطر الصور، حيث تلجأ الإدارة إلى إصدار قرارات ظاهرها المشروعية بهدف التحايل على حكم قضائي صادر بالإلغاء.(Ahmed, 2024)

د. **الفساد الجنسي :(Sexual Corruption)** وهو مفهوم حديث يربط الشطط في استعمال السلطة بالاستغلال الجنسي للحصول على مكاسب جنسية.(Lundgren & Wieslander, 2024)

هـ. **تسليح الحكومة :(Weaponization of Government)** يمثل أقصى صور الشطط السياسي، حيث تُستخدم الأدوات الحكومية، مثل الأجهزة الأمنية والقضائية، لقمع المعارضة أو الاحتجاجات السلمية، مما يهدد الحريات الدستورية.(American Oversight, 2025)

الإطار العام لدعوى الإلغاء وعيوبها

يُؤكد القانونيون أن دعوى الإلغاء تمثل الوسيلة القضائية الأبرز لحماية المشروعية وضبط عمل الإدارة (الندوي، 2021). وقد نشأت في فرنسا وانتقلت تدريجياً إلى الدول العربية، وتهدف إلى إلغاء القرار الإداري المشوب بعيب عدم المشروعية دون تعديله. وقد حدد المشرع عيوب القرار الإداري كأسباب موضوعية لقبول الدعوى (الندوي، 2021)، وأبرزها: عيب الشكل، عيب مخالفة القانون، عيب عدم الاختصاص، وعيب الانحراف في السلطة (الشطط) الذي يمثل اتخاذ قرار لتحقيق غايات شخصية أو انتقامية.

ويرى الباحث أن تعدد صور الشطط، خاصةً الأشكال الحديثة مثل الفساد الجنسي وتسليح الحكومة، يؤكد أن القانون الإداري التقليدي لم يعد قادرًا بمفرده على مواجهة هذه الانحرافات. كما أن آلية دعوى الإلغاء بحدودها التقليدية، حيث يقتصر دور القاضي على الإلغاء دون التعديل، قد لا تكون كافية لضمان التنفيذ الفعلي للأحكام.

وفيما يتعلق ببيئة الدراسة الحالية فهذا التطور في صور الشطط يتطلب من المشرع الموريتاني ضرورة تضمين هذه الصور ضمن نصوص واضحة، وتوسيع صلاحيات القاضي الإداري لتشمل سلطة التعديل أو الأمر بالإجراءات الإيجابية في حالات الشطط الجوهري، لضمان التنفيذ الفعلي للأحكام القضائية وعدم التهرب منها، مما يمثل ركيزة أساسية في تصور مقترح لتطوير إجراءات دعوى الإلغاء في موريتانيا.

المطلب الثالث: معايير التمييز بين الشطط في استعمال السلطة والعيوب الأخرى وشروط الأجل

يرى الباحث أن الشطط في استعمال السلطة يختلف عن باقي عيوب القرار الإداري، حيث يركز القاضي الإداري في الشطط على هدف القرار ونية مصدره، وليس على الشكل أو الإجراءات. ويتم التمييز بين الشطط والعيوب الموضوعية الأخرى (Ahmed, 2024) على النحو التالي:

- **الشطط ومخالفة القانون**: ينشأ الشطط فقط عندما تكون للإدارة سلطة تقديرية واسعة؛ فإذا كانت السلطة مقيدة بنص قانوني، فإن أي تجاوز يعد مخالفة مباشرة للقانون وليس شططًا.
- **الشطط وعيب السبب** :(Defective Reasoning) يركز عيب السبب على الجوانب الموضوعية أو التكييف الخاطئ للوقائع. بينما يركز الشطط على النوايا الشخصية والغاية غير المشروعة .وقد يستنتج القاضي وجود الشطط من غياب السبب المشروع، مؤكدًا أن غياب المبرر الموضوعي يؤدي إلى الانحراف في الغاية.(Ahmed, 2024)

- **الشطط والفساد**: يرى الباحث أن الفساد هو مفهوم أوسع قد يتضمن الشطط، حيث يُعتبر الشطط في استعمال السلطة وسيلة لتحقيق مكاسب غير مشروعة، كما في حالات الفساد الجنسي.(Lundgren & Wieslander, 2024)

الطبيعة المزدوجة لشرط الأجل وتطوراته

يُعد شرط الأجل عنصرًا حاسمًا في دعوى الإلغاء، حيث يكتسب طبيعة مزدوجة: فهو من النظام العام (حديدو، 2025؛ فضاء المعرفة القانونية، 2025)، ولكنه في الوقت نفسه يحمي الأفراد من تحصين القرارات غير المشروعة (الندوي، 2021). يكرس المسار التشريعي صرامة هذا الشرط بتحديد أجل قصير نسبيًا (ستين يومًا) يبدأ من تاريخ التبليغ أو العلم اليقيني، لضمان سرعة حسم المنازعات (حديدو، 2025؛ فضاء المعرفة القانونية، 2025؛ الندوي، 2021).

إلا أن المسار القضائي أرسى مرونة في التطبيق من خلال: تبني نظرية "العلم اليقيني "لوقف الأجل في حالات التبليغ المعيب، وإقرار وقف الأجل في حالات القوة القاهرة، مما يعكس دور القضاء في حماية الحق في التقاضي وسد الثغرات التشريعية (حديدو، 2025؛ فضاء المعرفة القانونية، 2025؛ الندوي، 2021).

ويعتقد الباحث أن التمييز بين عيوب القرار الإداري مهمة صعبة يضطلع بها القاضي الإداري، وتعتمد بشكل كبير على السلطة التقديرية للقاضي نفسه، خاصة في غياب نصوص تشريعية واضحة. أما صرامة شرط الأجل، فبينما تحقق الاستقرار، فإنها قد تُستخدم كآلية إجرائية لتحصين القرارات المشوبة بالشطط، ويرى الباحث أن المرونة القضائية (نظرية العلم اليقيني) يجب أن تُقنّن في موريتانيا، ويجب تطوير الإجراءات لتشمل استثناءات واضحة لشرط الأجل في حالات الشطط في استعمال السلطة، وذلك عبر النص على:

- عدم تحصين القرار المشوب بشطط جوهري.
- إمكانية وقف الأجل أو مده في حالات التبليغ المعيب أو القوة القاهرة.

خاتمة: تناول المبحث الإطار النظري لمفهوم الشطط في استعمال السلطة، تطوره التاريخي، وصوره المختلفة، ومعاييره المميزة عن باقي عيوب القرار الإداري. ويظهر بوضوح أن الحماية القضائية للشطط تتطلب دمج الرقابة على الهدف والنية مع نصوص تشريعية واضحة، وهو ما يستلزم تطوير إجراءات وشروط رفع دعوى الإلغاء بما يحقق التوازن بين سلطة الإدارة وحقوق الأفراد، ويعزز مبدأ المشروعية في ضوء التوجهات المعاصرة. إن هذا الجمع بين الصرامة التشريعية والمرونة القضائية يمثل جوهر التصور المقترح لتطوير إجراءات وشروط رفع دعوى الإلغاء في موريتانيا.

المبحث الثاني: العو اقب القانونية المترتبة على الشطط في استعمال السلطة

يهدف هذا المبحث إلى تحديد الجزاءات القانونية المترتبة على الشطط في استعمال السلطة، بدءًا من إبطال القرار، وصولًا إلى المسؤوليات التأديبية والجنائية، بما يؤسس لضرورة تطوير آليات الرقابة القضائية في موريتانيا.

المطلب الأول: الإبطال كجزاء للقرار الإداري ومفهوم الشطط الغائي

الإبطال والمفهوم الغائي للشطط:

يُعدّ الإبطال الجزاء الأبرز للقرارات الإدارية المشوبة بعيب الشطط، ويعتبر هذا الجزاء الأداة الأقوى لتحقيق مبدأ المشروعية، من خلال إعدام القرار الإداري الذي يخرج عن غايته المخصصة. إن جوهر عيب الشطط لا يكمن فقط في مخالفة نصوص القانون، بل في مخالفة الهدف الذي مُنحت من أجله السلطة التقديرية للإدارة. هذا المفهوم، المعروف بـ "المقاربة الغائية" (Teleological Approach) ، هو أساس النظرية الكلاسيكية للشطط (Parchomiuk, 2018). فلكل

سلطة إدارية غاية محددة، والإدارة ملزمة بتحقيق هذه الغاية، ويُطلق على هذه القاعدة اسم "أكسيوم الغاية" (Purpose Axiom)(Parchomiuk, 2018) . إذا انحرف القرار الإداري عنها، حتى لو حقق مصلحة عامة أخرى، فإنه يعتبر باطلاً.

صور الشطط في الفقه المقارن

يصنف الفقه القانوني حالات الشطط إلى مجموعتين رئيستين:

أ. **حالات الدو افع الخاصة (préoccupations d'ordre privé):** تحدث عندما يصدر القرار بدافع شخصي أو خاص (مثل الانتقام أو المنفعة الشخصية)، كمسؤول يستخدم سلطته لنقل أو فصل موظفين لأسباب سياسية بحتة (Parchomiuk, 2018).

ب. **حالات الأهداف العامة المنحرفة:** تحدث عندما تسعى الإدارة لتحقيق مصلحة عامة، ولكنها تستخدم سلطة منحت لها لتحقيق هدف عام آخر (Parchomiuk, 2018). وهذا هو النوع الأكثر دقة.

وفي القانون الألماني، يتم التمييز بين تجاوز حدود السلطة (Ermessensüberschreitung)، وهو تجاوز الحدود الخارجية التي يفرضها القانون، وبين إساءة استعمال السلطة (Ermessensmiβbrauch)، وهو مخالفة الأهداف التي مُنحت من أجلها هذه السلطة، أي تجاوز الحدود الداخلية لسلطتها التقديرية (Parchomiuk, 2018).

ويرى الباحث أن المقاربة الغائية للشطط رغم قوتها النظرية، تتطلب من القاضي الإداري التعمق في نية مصدر القرار، وهي مهمة قضائية صعبة وتعتمد على الأدلة غير المباشرة (القرائن). كما أن التمييز بين تجاوز حدود السلطة وإساءة استعمالها (كما في القانون الألماني) غير مكرس بوضوح في الأنظمة العربية، وبذلك يجب أن يتضمن التصور المقترح لتطوير إجراءات دعوى الإلغاء في موريتانيا نصوصًا إجرائية تسمح للقاضي بتكثيف صلاحياته في التحقيق والإثبات عند اشتباهه في عيب الغاية، وتحديد قرائن قانونية قابلة للإثبات تعكس بوضوح الانحراف عن المصلحة العامة، مما يعزز فعالية رقابته على الشطط في استعمال السلطة.

المطلب الثاني: البطلان المطلق والنسبي ومفهوم القرار المنعدم

تختلف عواقب الشطط في استعمال السلطة باختلاف درجة خطورة العيب، ففي القانون الإداري، لا يُعتبر كل قرار معيب باطلاً بنفس الدرجة.

أنواع البطلان في القرار الإداري

يُصنف الفقه القانوني البطلان إلى نوعين رئيسيين (Nasser, 2025):

1. **البطلان المطلق (Absolute Nullity):** يترتب على مخالفة القرار لقواعد أساسية في النظام القانوني أو النظام العام. القرارات باطلة من البداية، ولا يمكن تصحيحها، ويمكن لأي شخص الطعن بها في أي وقت دون التقيد بمدة زمنية.
2. **البطلان النسبي (Relative Nullity):** ينشأ من عيوب شكلية أو إجرائية لا تؤثر في جوهر القرار، وهو قابل للتصحيح أو التدارك، ولا يحق الطعن به إلا للأفراد المتضررين بشكل مباشر، ويكون الطعن مقيدًا بمدة زمنية محددة.

مفهوم "القرار المنعدم"

يُمثل القرار المنعدم (Null Administrative Decision) أقصى درجات عيوب القرار الإداري، حيث يعتبر القرار "غير موجود قانوناً ولا ينتج أي أثر قانوني" (Nasser, 2025). يرجع الانعدام إلى عيوب خطيرة جداً، مثل صدوره من جهة

لا تملك أي اختصاص على الإطلاق، أو إذا افتقر القرار لأركانه الأساسية بشكل كامل. يتمثل الأثر القانوني الأبرز للانعدام في عدم النفاذ (يُعامل على أنه لم يصدر قط)، وإمكانية الطعن به في أي وقت دون التقيد بمدة زمنية (Nasser, 2025).

ويرى الباحث أنه رغم تصنيف الشطط في استعمال السلطة تقليدياً ضمن البطلان النسبي، فإن هناك اتجاهاً يعتبر الشطط الجوهري، المنتهك بوضوح للمصلحة العامة، سبباً للانعدام أو البطلان المطلق. ويبرر هذا الاتجاه تجاوز القيود الإجرائية لشرط الأجل، خاصة إذا انطوى الشطط على فساد أو انتهاك لحقوق دستورية. ولتطوير دعوى الإلغاء في موريتانيا يجب تبني هذا التوجه وتقنين حالات "الشطط الجوهري" كمفهوم موازٍ للقرار المنعدم، بما يتيح الطعن فيه دون تقيد بالمدة، لضمان عدم تحصين القرارات الخارجة عن الغاية القانونية.

المطلب الثالث: المسؤولية الإدارية والشخصية المترتبة على الشطط

لا يقتصر الجزاء على إبطال القرار، بل يمتد ليشمل المسؤولية التعويضية والشخصية للموظف.

المسؤولية الإدارية والتعويض

تترتب على الشطط مسؤولية الإدارة عن الأضرار المترتبة على القرار الباطل، مما يوجب عليها التعويض. يؤكد هذا الجزاء على أن الشطط هو خطأ يلحق ضررًا بالمصلحة العامة وحقوق الأفراد. ويشمل الخطأ انحراف الإدارة عن الغاية التي حددها القانون (خليفة، 2024)، ولا يقتصر الضرر على الجانب المادي بل يمتد ليشمل الأضرار المعنوية. وقد تطورت الرقابة القضائية على الشطط لتشمل مبدأ التناسب (Principle of Proportionality)، الذي يفرض أن تكون الإجراءات المتخذة ضرورية وغير مفرطة في تحقيق هدفها (Parchomiuk, 2018).

كما يلعب القضاء الإداري دوراً حيوياً في حماية الحقوق المكتسبة للموظفين، حيث تسعى المحاكم إلى تصحيح مسار القرارات الإدارية المنتهكة للحقوق، شريطة عدم إهدار المراكز القانونية المكتسبة (العدوان، 2013؛ عبد السلام، 2014). ومع ذلك، فإن فاعلية العمل القضائي تبقى مرهونة بمدى فاعلية آليات التنفيذ (عثمان، 2014).

المسؤولية التأديبية والجنائية

قد يترتب على الشطط مسؤولية شخصية للموظف العام تتخذ صورتين:

- **المسؤولية التأديبية**: تُعدّ الجزاء الأنسب للموظف العام الذي يرتكب الشطط، حتى لو لم يبلغ فعله حد الجريمة، فإصدار قرار مشوب بالشطط هو إخلال بالواجبات الوظيفية (خليفة، 2024).
- **المسؤولية الجنائية**: تقتصر على حالات الفساد المرتبطة بالشطط، مثل الرشوة أو الاختلاس، مع ضرورة عدم الخلط بين الذنب الإداري والجريمة الجنائية (خليفة، 2024).

وعلى سبيل المثال؛ يُعد استخدام الإجازة الإدارية (Administrative Leave) في الولايات المتحدة الأمريكية كمثال حي على الشطط، حيث تم استخدام هذه الأداة بشكل جماعي لوقف عمل قطاعات حكومية بهدف تفكيك عمل الوكالة وليس لتحقيق هدف إداري مشروع، مما يجسد تهديدًا لمبدأ "التنفيذ الأمين للقانون" (Bednar, 2025).

ويتفق الباحث مع الرأي القائل: إن إقرار المسؤولية التعويضية على الإدارة لا يعالج السبب الجذري وهو فعل الموظف الشاطط، كما أن غياب آلية واضحة لربط المسؤولية الإدارية الشخصية بالتعويض الممنوح من الإدارة يشجع على تكرار الخطأ. كما أن فاعلية الرقابة تضعف أمام غياب آليات واضحة لإلزام الإدارة بتنفيذ الأحكام القضائية (عثمان، 2014). وعليه يرى الباحث أن التصور المقترح في موريتانيا يجب أن يركز على تفعيل آلية المساءلة المزدوجة: (1) إقرار مبدأ "التناسب" في الرقابة القضائية، (2) وتضمين نصوص إجرائية واضحة تُلزم الإدارة ليس فقط بالإلغاء، بل بتنفيذ

الحكم فعليًا، مع تقنين آلية لرد الإدارة على الموظف الشاطط في حالات التعويض، لتعزيز مبدأ المساءلة ومنع تكرار الشطط في استعمال السلطة.

المبحث الثالث: تحليل الشروط الإجرائية والموضوعية لرفع دعوى الإلغاء في موريتانيا: دراسة نقدية

تُعدّ دعوى الإلغاء في موريتانيا ضمانة أساسية لحماية حقوق الأفراد في مواجهة تعسّف السلطة. ومع ذلك، يخضع قبول هذه الدعوى أمام الغرفة الإدارية بالمحكمة العليا لجملة من الشروط التي تتطلب تحليلاً نقديًا لبيان مدى كفايتها في تحقيق العدالة الناجزة، خاصة في قضايا الشطط في استعمال السلطة.

المطلب الأول: الشروط الموضوعية والإجرائية لدعوى الإلغاء: بين الضمانة والتقييد

يخضع قبول دعوى الإلغاء لشروط موضوعية وإجرائية؛ بهدف تنظيم العمل القضائي وضمان جديته وكالآتي:

1. **الشروط الموضوعية وحدود الرقابة**، يؤكد (الطاهر، 2023) أن الدعوى تخضع لشروط موضوعية مثل: وجود مصلحة شخصية ومباشرة للطاعن، واستمرار القرار الإداري وقت رفع الدعوى، وكون القرار صادرًا عن جهة مختصة ومُنتجًا لآثار قانونية. كما تُستبعد فئات معينة من القرارات، كالأعمال السيادية والقرارات التي استنفدت أغراضها.

ويرى الباحث أن إطلاق هذه الشروط في السياق الموريتاني قد يُقيّد من نطاق الرقابة القضائية بشكل غير مبرر. إنَّ استبعاد "الأعمال السيادية "يفتح الباب أمام الإدارة للتملص من رقابة القضاء بحجة حماية مصالح عليا، حتى لو انطوت هذه القرارات على شطط. كما أن التضييق في مفهوم "المصلحة "قد يحرم الأفراد والجمعيات من الطعن في قرارات غير مشروعة تؤثر عليهم بشكل غير مباشر (المرجع الإلكتروني للمعلوماتية، 2024ب). وهذا التقييد لا يتناسب مع دور دعوى الإلغاء كأداة لحماية المصلحة العامة ومكافحة الشطط.

2. **الشروط الإجرائية وصرامة الآجال**: تُلزم (المحكمة العليا الموريتانية بضرورة تقديم عريضة دعوى مكتوبة وموقعة من محامٍ مقبول للمرافعة أمام المحكمة العليا، مع الالتزام بشرط الأجل المحدد بشهرين .كما يُشدد القضاء العربي على ضرورة أن يكون الخصم في الدعوى "خصمًا حقيقيًا" ووجود "قرار إداري نهائي ومؤثر" (المحكمة العليا الموريتانية، 2011؛ الاتحاد العربي للقضاء الإداري، 2016؛ الاتحاد العربي للقضاء الإداري، 2017أ)، ويعتقد الباحث أن صرامة هذه الشروط قد تُشكل عائقًا أمام وصول الأفراد إلى العدالة؛ فشرط المحامي قد يكون مُكلفًا، مما يحرم المتقاضين من حقهم في الطعن. كما أن قصر مدة الأجل (شهرين) قد لا يكون كافيًا، خاصةً في الحالات التي لا يتم فيها التبليغ بشكل صحيح أو عند وجود غموض حول طبيعة القرار. إن رفض الدعوى لأسباب شكلية بحتة يُهدر جهد المتقاضين ويُقوض الثقة في النظام القضائي الموريتاني.

المطلب الثاني: الممارسة القضائية في موريتانيا ودور القضاء في إثبات الشطط

يُعد الشطط في استعمال السلطة أحد أخطر عيوب القرار الإداري، لأن اكتشافه يتطلب التعمق في نوايا الإدارة ودوافعها، وهو ما يجعل الممارسة القضائية الموريتانية محط نقد.

نطاق الشطط في الممارسة القضائية الموريتانية:

تُظهر الممارسة القضائية الموريتانية، كما أشار الملتقى العلمي الثاني للمحكمة العليا عام 2024، أن نطاق دعاوى الإلغاء يتسع ليشمل مجالات حساسة مثل: مسابقات التوظيف، ومنح الصفقات العمومية، ورخص التعدين

(الوكالة الموريتانية للأنباء، 2024). تُشكل هذه المجالات أرضًا خصبة لظهور عيب الشطط، حيث يمكن أن تُتخذ قرارات التعيين أو الترخيص لأهداف شخصية أو حزبية، مما يُفسد مبدأ تكافؤ الفرص.

أحكام المحكمة العليا في إثبات الشطط:

سبق أن ألغت المحكمة العليا الموريتانية قرارًا صادرًا عن محكمة الاستئناف في الحكم رقم 2011/05؛ ليس فقط لعدم الاختصاص، بل أيضًا للشطط في استعمال السلطة، (المحكمة العليا الموريتانية، 2011)، وقد استندت المحكمة في حكمها إلى مبدأ الفصل بين السلطات. كما يُظهر من مراجعة أحكام (الاتحاد العربي للقضاء الإداري، 2017ب) أن رقابة القضاء تمتد إلى موضوع القرار والغاية منه، وليس فقط إلى شكله الخارج ويرى الباحث أن حكم المحكمة العليا في 2011 يُعتبر نقطة تحول مهمة، حيث تجاوزت المحكمة عيب الشكل إلى إثبات عيب الغاية. ومع ذلك، يجب ملاحظة أن إثبات الشطط في هذه الحالة كان نسبيًا سهلًا لوجود تجاوز واضح للاختصاص. التحدي الحقيقي يكمن في الحالات التي يكون فيها القرار ضمن اختصاص الإدارة، ولكنه يُصدر لغاية غير مشروعة. يرى الباحث أن القضاء الإداري الموريتاني يجب أن يطور معايير قضائية دقيقة لكشف قرائن الانحراف، مثل عدم التناسب بين القرار والغاية أو غياب الأسباب الكافية، مما يمنح القضاء سلطة أكبر لإبطال القرارات التي تخرج عن نطاق المصلحة العامة.

المطلب الثالث: التحديات التي تواجه القاضي الموريتاني في التحقق من الشطط

يُعد التحقق من توافر شرط الشطط في استعمال السلطة من أصعب المهام التي تواجه القاضي الإداري، ومنها:

صعوبة الإثبات وغياب القرائن

وذلك لصعوبة الإثبات وغياب القرائن؛ فوفقاً لـ (أحمدو أبّو، 2023)، لا يكفي أن يُثبت المدّعي أن القرار غير مُبرر، بل يجب أن يُثبت أن الإدارة اتخذته لغاية غير مشروعة .تكمن الصعوبة في غياب الأدلة المباشرة؛ فمن النادر أن تُصرّح الإدارة صراحةً بنيتها في تحقيق غاية غير مشروعة. لذا، يضطر القاضي إلى الاعتماد على قرائن قوية ومتضافرة مثل توقيت صدور القرار ومدى التناقض بينه وبين المصلحة العامة. كما أن "تعدد النصوص القانونية وتنوعها" في الموريتانيا يُعقد من مهمة القاضي، ويتطلب منه إلمامًا واسعًا بكافة التشريعات المنظمة (قانون رقم 2020-037).

تأثير طول مدة التقاضي

تؤكد دراسة (Silva & Guimaraes, 2021) على أن طول مدة الإجراءات القضائية يؤثر سلبًا على فعالية القضاء، وأن المحاكم تميل إلى التدقيق في المسائل الإجرائية لضمان حقوق الأفراد. هذا يُقدم نموذجًا لموريتانيا، حيث يتطلب "تزايد في عدد الدعاوى" (الوكالة الموريتانية للأنباء، 2024) تقصير مدة التقاضي لتعزيز ثقة الجمهور في القضاء.

ويرى الباحث أن القاضي الموريتاني يواجه تحدياً مزدوجاً: تحدي الإثبات الموضوعي لعيب خفي، والتحدي الإجرائي المتمثل في ضرورة حسم الدعوى بسرعة. هذا الوضع يتطلب أن يواكب القضاء الموريتاني هذه الديناميكية من خلال تعزيز آليات الرقابة ووضع نصوص قانونية تُقر بآليات "وقف وانقطاع الميعاد "(المرجع الإلكتروني للمعلوماتية، 2024أ)، مثل التظلم الإداري أو حالة القوة القاهرة، مما يمنح القضاء مرونة في تطبيق القانون ويُجنب المتقاضين رفض دعواهم لأسباب إجرائية غير مقصودة.

المبحث الرابع: التصور المقترح لتطوير إجراءات وشروط دعوى الإلغاء لتعزيز دور القضاء في مكافحة الشطط

يهدف هذا المبحث إلى تقديم تصور إصلاحي متكامل لتعزيز دور دعوى الإلغاء في مكافحة الشطط في استعمال السلطة في موريتانيا، بالاستفادة من التجارب الدولية الرائدة وتحديد التحديات البنيوية المحلية وكالآتي.

المطلب الأول: الأسس النظرية والإجرائية لبناء التصور المقترح: التحليل المقارن والتعزيز القضائي

يعالج هذا المطلب الأبعاد النقدية والمقارنة والتعزيزية التي يقوم عليها التصور المقترح.

أولاً: مراجعة نقدية مقارنة لتجارب دولية في إلغاء القرارات الإدارية الباطلة

يُظهر هذا التحليل أن أساس النجاح في مكافحة الشطط يكمن في تخفيف القيود الإجرائية وتبني نظام الانعدام القانوني الذي يمنح القاضي سلطة أكبر في مواجهة الإدارة.

نماذج أوروبية وعالمية:

A. **النموذج الألماني: مرونة قانونية ومبدأ الانعدام**: يتسم النموذج الألماني في دعوى الإلغاء بمرونة ملحوظة في التعامل مع عيوب القرار الإداري، حيث يتبنى مبدأ "الانعدام القانوني" الذي يُعد من أبرز الضمانات لحماية الحقوق الفردية. هذا المبدأ يُعفي المتقاضي من شرط التظلم الإداري المسبق ومن التقيد بالآجال الصارمة، مما يفتح المجال أمام رقابة قضائية أكثر فعالية على القرارات المشوبة بالشطط في استعمال السلطة (Alshahrani et al., 2024). ويُعد هذا التوجه انعكاسًا لفلسفة قانونية تضع حماية الحقوق فوق الشكلية الإجرائية، وتُعزز من استقلالية القضاء الإداري.

B. **نماذج آسيوية و إفريقية: نحو تخفيف القيود وتعزيز الرقابة**: تشير التجارب في كل من إندونيسيا وجنوب إفريقيا إلى توجه عالمي متنامٍ نحو تخفيف القيود الإجرائية المفروضة على دعوى الإلغاء، خاصة تلك المتعلقة بشرط المصلحة المباشرة أو التظلم الإداري. ففي إندونيسيا، أُعطيت منظمات المجتمع المدني صلاحيات أوسع للطعن في القرارات الإدارية ذات الأثر العام، بينما اعتمدت جنوب إفريقيا نهجًا أكثر انفتاحًا في تمكين الأفراد من اللجوء إلى القضاء الإداري دون عوائق شكلية، مع التركيز على حماية الحقوق الدستورية (Sihombing, 2022; Malan, 2021). وتُبرز هذه النماذج أهمية إشراك المجتمع المدني كفاعل رقابي في مواجهة الشطط الإداري.

C. **النموذج النمساوي – الذكاء الاصطناعي في الإجراءات الإدارية**: في النمسا، يُعد إدماج الذكاء الاصطناعي في الإجراءات الإدارية أحد أبرز التوجهات المعاصرة نحو تطوير العدالة الإدارية. حيث يُستخدم الذكاء الاصطناعي لتسريع معالجة الطلبات، وتحسين الشفافية، وتقليل التحيز البشري في اتخاذ القرار. ومع ذلك، تُبرز التجربة النمساوية أهمية وضع أطر قانونية صارمة لضمان احترام الحقوق الأساسية، وتحديد حدود تدخل الأنظمة الذكية في القرارات ذات الطابع التقديري. ويُعد هذا النموذج مثالًا على التوازن بين الابتكار الإداري والضمانات القانونية (Parycek, Schmid, & Novak, 2024).

D. **النموذج الكندي: الوصول المفتوح للعدالة الإدارية**: في كندا، يتم الطعن في القرارات الإدارية عبر هيئات مستقلة مثل محاكم مراجعة القرارات الحكومية، ضمن إجراءات مرنة وغير مكلفة. ويُركز هذا النموذج على الإنصاف والعدالة الإجرائية، مع اعتماد أدوات الذكاء الاصطناعي لتقييم قرارات الإدارة وتقديم توصيات قبل اللجوء إلى القضاء (Parycek, Schmid, & Novak, 2024). ويُعد هذا النموذج من أكثر التجارب ابتكارًا في مجال العدالة الإدارية الرقمية.

تُظهر هذه النماذج أن التوجهات المعاصرة في دعوى الإلغاء تتجه نحو تعزيز الرقابة القضائية، وتوسيع نطاق المتقاضين، وتبسيط الإجراءات، مع إدماج التكنولوجيا والذكاء الاصطناعي. وهي عناصر يمكن أن تُلهم تصورًا موريتانيًا أكثر عدالة وفعالية.

ثانياً: التحديات البنيوية وفرص الإصلاح في السياق الموريتاني (الأسس النقدية)

على الرغم من الإرادة الإصلاحية، يواجه القضاء الإداري في موريتانيا تحديات هيكلية تستدعي الإصلاح:

1. **القيود الإجرائية والآجال الصارمة**: القانون الموريتاني يفرض شرط التظلم الإداري وتُطبَّق الآجال بصرامة، حتى في حالات البطلان الجوهري.
2. **ضعف آلية تنفيذ الأحكام القضائية**: غياب آلية فعالة مثل الغرامة التهديدية يلزم الإدارة بالتطبيق (الكرار، 2024؛ ولد لكتاننا، 2019)، مما يهدد سيادة القانون.
3. **غياب التعريف القانوني الدقيق**: لا يوجد تعريف للبطلان الجوهري أو الانعدام القانوني، مما يفتح الباب للاجتهاد المتباين.

ثالثاً: تعزيز دور القاضي الإداري عبر السلطة التقديرية وتوسيع نطاق الرقابة (الأسس التعزيزية)

لتعزيز فعالية القضاء، يجب تبني توجهات معاصرة:

1. **تعزيز السلطة التقديرية للقاضي**: منح القاضي مرونة أوسع لتقييم نية الإدارة والغرض الحقيقي لقراراتها (Khawaldeh, 2024).
2. **توسيع مفهوم المصلحة للطعن**: منح الجمعيات والنقابات صفة للطعن في القرارات التي تُشكل انحرافًا عن القانون، لتعزيز الرقابة المجتمعية.
3. **توثيق ونشر الأحكام**: نشر الأحكام الصادرة عن الغرفة الإدارية لضمان الشفافية وبناء سابقة قضائية موثوقة (قانون رقم 037-2020).

المطلب الثاني: تصور مقترح لتطوير إجراءات وشروط رفع دعوى الإلغاء بسبب الشطط في استعمال السلطة وخطة الإصلاح الشامل في موريتانيا

بناء على ما سبق؛ يقدم الباحث تصوراً عملياً متكاملاً يزاوج بين المرونة الإجرائية في التجارب الأوروبية وصرامة التنفيذ، ويوضح منطلقاته وجوانب قوته وضعفه ورؤيته ورسالته وأهدافه وإجراءات تنفيذه، وعلى النحو الآتي.

الجدول (1) مبررات التصور ومنطلقاته المرجعية

مبررات التصور (Rationale)	المنطلقات المرجعية (Guiding Principles)
تزايد المنازعات الإدارية والحاجة إلى تطوير الإطار القانوني (الوكالة الموريتانية للأنباء، 2024).	مبدأ المشروعية: خضوع جميع أعمال الإدارة للقانون.
غموض بعض الشروط الإجرائية كأجل رفع الدعوى وتحديد الخصم (الاتحاد العربي للقضاء الإداري، 2017أ).	عدالة ناجزة وفعالة: تبسيط الإجراءات وتقليل مدة التقاضي.
تحديات إثبات الشطط في استعمال السلطة لطبيعته الباطنية (أحمدو أبّو، 2023).	توسيع مفهوم المصلحة: لتشمل المصلحة المعنوية والجماعية.
الحاجة إلى تفعيل دور القضاء كحارس للمشروعية وضامن لحقوق الأفراد.	الشفافية والمساءلة: تعزيز مبدأ الشفافية والمساءلة الحكومية.

3-رؤية التصور المقترح ورسالته:

3. رؤية التطوير (Vision): نظام قضائي إداري موريتاني، فعال ومتخصص، يحمي حقوق الأفراد ويدعم سيادة القانون.

4. رسالة التطوير (Mission): تطوير الإجراءات القانونية لدعوى الإلغاء، وتوفير آليات فعالة للقاضي لكشف الشطط، بما يرسخ دولة القانون ويحقق العدالة للجميع.

1. قيم التطوير (Values) إجراءات وشروط رفع دعوى الإلغاء وخطة الإصلاح الشامل في موريتانيا

العدالة: تحقيق الإنصاف في جميع الأحكام القضائية.

الشفافية: ضمان وضوح الإجراءات وسهولة الوصول إلى المعلومات.

الاستقلالية: تعزيز استقلالية القضاء الإداري في عمله.

الاحترافية: تطوير كفاءات القضاة والمحامين في المادة الإدارية.

الفعالية: تقليل الوقت والجهد في التقاضي الإداري.

المشروعية: احترام القانون في كل مراحل الدعوى.

6. تحليل سوات (SWOT Analysis)

الجدول (2) نتائج التحليل سوات (SWOT Analysis) إجراءات رفع دعوى الإلغاء وخطة الإصلاح الشامل

نقاط القوة (Strengths)	نقاط الضعف (Weaknesses)
S1: اعتراف أعلى سلطة قضائية بالحاجة للتطوير.	W1: غموض في تحديد بعض الشروط الإجرائية.
S2: وجود قضاء إداري متخصص (الغرفة الإدارية).	W2: صعوبة إثبات الشطط لغياب الأدلة المباشرة.
S3: وجود قوانين حديثة تُحدد الاختصاص القضائي بوضوح (مثال: قانون 037-2020).	W3: طول مدة التقاضي في المنازعات الإدارية.
S4: توفر مراجع قانونية عربية ودولية يمكن الاستفادة منها.	W4: قلة توثيق ونشر الأحكام القضائية.
الفرص (Opportunities)	**التهديدات (Threats)**
O1: تزايد الوعي العام بحقوق الأفراد والمنازعات الإدارية.	T1: مقاومة الإدارة للتغيير ومحاولتها التملص من الرقابة.
O2: إمكانية الاستفادة من التقنيات الحديثة في نشر الأحكام وتوثيقها.	T2: نقص الموارد المالية والبشرية اللازمة لتطبيق الإصلاحات.
O3: التطورات التشريعية العالمية في مجال القضاء الإداري.	T3: عدم التزام الأطراف (المدّعين والمحامين) بالإجراءات القانونية الصحيحة.
O4: إمكانية إشراك المجتمع المدني في الرقابة على أعمال الإدارة.	T4: التفسير غير الموحد للنصوص القانونية.

يُظهر تحليل سوات للقضاء الإداري الموريتاني نقاط قوة وضعف داخلية، بالإضافة إلى فرص وتهديدات خارجية. وتُعد الاستراتيجية المُثلى لتحقيق الأهداف المقترحة هي تلك التي تستغل نقاط القوة الداخلية لتحقيق أقصى استفادة من الفرص المتاحة، مع معالجة نقاط الضعف الداخلية للتصدي للتهديدات الخارجية. بناءً على التحليل، يُمكن اقتراح استراتيجيتين رئيسيتين: استراتيجية النمو (Growth Strategy) واستراتيجية العلاج (Remediation Strategy).

1-6-الاستراتيجيات المقترحة بناء على التحليل:

1- استراتيجية النمو(S-O) : تركز هذه الاستراتيجية على استخدام نقاط القوة الداخلية للاستفادة من الفرص الخارجية. في سياق موريتانيا، يُمكن للقضاء الإداري تفعيل هذه الاستراتيجية من خلال:

- **استغلال الاعتراف الرسمي بالحاجة للتطوير** مع تزايد الوعي العام: تُعتبر هذه فرصة ذهبية لتعزيز الإصلاحات. يُمكن للمحكمة العليا أن تستغل هذا الزخم لترويج ونشر المبادرات الجديدة، مما يُكسبها دعمًا شعبيًا ورسميًا.
- **استخدام القوانين الحديثة** مع إمكانية إشراك المجتمع المدني: تُعد القوانين التي تُحدد الاختصاص القضائي بوضوح أساسًا متينًا. يُمكن البناء عليها لتوفير إطار قانوني واضح يُعطي **الجمعيات والنقابات المهنية صفة للطعن** في القرارات الإدارية التي تمس مصالحها، مما يُحول المجتمع المدني إلى شريك فعال في الرقابة.

2-استراتيجية العلاج(W-T): تُركز هذه الاستراتيجية على معالجة نقاط الضعف الداخلية للتصدي للتهديدات الخارجية، وتُعد حاسمة لضمان استمرارية وفعالية النظام القضائي:

- **معالجة غموض الشروط الإجرائية والتصدي لمقاومة الإدارة:** بوضع **دليل إجرائي موحد** يُزيل الغموض، ويُقيد أي محاولة للتملص من الرقابة القضائية بحجة الغموض الإجرائي أو عدم استيفاء الشروط.
- **مواجهة صعوبة إثبات الشطط** بالتصدي لمقاومة الإدارة: تُعد هذه هي النقطة الأكثر أهمية. يُمكن للقضاء الإداري، من خلال ترسيخ مبدأ **السلطة التقديرية للقاضي**، أن يُعالج هذه الصعوبة. فإذا أصبح للقاضي سلطة أوسع في تقدير دوافع الإدارة، يُمكنه التصدي لأي قرار تعسفي، حتى لو كان يخفي غاية غير مشروعة، مما يُقلل من قدرة الإدارة على التهرب من المساءلة.
- **توثيق الأحكام لمواجهة عدم التوحيد في التفسير:** تُعد قلة توثيق الأحكام القضائية تهديدًا خطيرًا لاستقرار المبادئ القانونية. لذلك، يُعد إنشاء **منصة إلكترونية لنشر الأحكام** أمرًا حيويًا، فهو يُوفر مرجعية موحدة للقضاة والمحامين، ويُقلل من التباين في التفسيرات القانونية.

7-الأهداف الاستراتيجية للتصور المقترح لتطوير إجراءات وشروط رفع دعوى الإلغاء

لتحقيق التصور المقترح، يجب تحديد أهداف استراتيجية واضحة ومحددة زمنيًا (حتى 2030):

1. **تقنين الإجراءات وتوحيدها:**
   - إنشاء **دليل إجرائي موحد** لدعاوى الإلغاء (بحلول 2026).
   - تقليص نسبة الدعاوى المرفوضة شكليًا بنسبة 40% (خلال سنتين) عبر تدريب الكوادر.
2. **تطوير آليات إثبات الشطط وتعزيز السلطة القضائية:**
   - وضع **معايير قضائية دقيقة** لإثبات الشطط (بحلول 2027).
   - إصدار قرارات ترسخ **السلطة التقديرية للقاضي** (بحلول 2027)
3. **نشر الأحكام وتبسيط الوصول للعدالة:**
   - إطلاق **منصة إلكترونية لنشر وتوثيق الأحكام** (بحلول 2027).
   - إطلاق منصة إلكترونية لتقديم دعاوى الإلغاء (خلال عام).
4. **تحسين الكفاءة التشريعية والقضائية:**
   - **تقليص مدة الفصل** في دعاوى الإلغاء بنسبة) **25%**بحلول 2028).
   - تحديث النصوص القانونية المتعلقة بالاختصاص القضائي في القوانين القطاعية (خلال 18 شهرًا).
5. **توسيع مفهوم المصلحة والتدريب:**

- إعطاء **الجمعيات والنقابات حق الطعن** بالقرارات (بحلول 2028).
- تنفيذ برنامج **تدريب متخصص** للقضاة والمحامين وإدراج مادة تدريبية في المعهد القضائي (بحلول 2026).

الجدول (3) مصفوفة الخطة التشغيلية (2026–2030) لتنفيذ التصور المقترح لتطوير رفع دعوى الإلغاء وخطة الإصلاح في موريتانيا

الهدف الاستراتيجي	أهداف تشغيلية	وسيلة/نشاط	المنفذ (الجهة)	مدة التنفيذ	تكلفة تقديرية (م.أوقية)	مؤشرات التحقق	إدارة المخاطر
1-تقنين الإجراءات عبر دليل موحد (2026)	أ. صياغة دليل عملي لدعاوى الإلغاء. ب. اعتماد الدليل من المحكمة العليا ووزارة العدل.	ورش عمل مشتركة – إصدار دليل رسمي.	المحكمة العليا – وزارة العدل	2026	12.000.000	صدور الدليل – اعتماده رسميًا.	بديل: استخدام أدلة دولية كمرجع مؤقت.
2-تطوير آليات إثبات الشطط (2027)	أ. وضع معايير موضوعية للشطط. ب. اعتمادها في أحكام المحكمة العليا.	لجنة فقهية-قضائية لصياغة المعايير.	المحكمة العليا – أكاديميون	2026–2027	9.500.000	نشر وثيقة معايير – استخدامها بالأحكام.	بديل: الاستعانة بالمعايير الفرنسية/المغاربية.
3-تقليل مدة التقاضي 25 % (2028)	أ. تقليص آجال تبادل المذكرات. ب. رقمنة تبليغ الاستدعاءات.	تعديل لائحة الإجراءات – منصة رقمية.	وزارة العدل – محاكم الاستئناف	2026–2028	18.000.000	متوسط المدة < 12شهر.	بديل: زيادة عدد القضاة مؤقتًا.
4-تعزيز السلطة التقديرية للقاضي (2027)	أ. إصدار تعميم قضائي. ب. إدراج مبدأ السلطة التقديرية بالتكوين.	قرار قضائي + مادة تدريبية بالمعهد القضائي.	المحكمة العليا – المعهد القضائي	2027	7.000.000	ورود النص بالأحكام.	بديل: اجتهادات قضائية جزئية.
5-نشر الأحكام القضائية (2027)	أ. إطلاق بوابة إلكترونية. ب. إلزام المحاكم بالنشر خلال شهر.	تطوير منصة – ربطها بالمحاكم.	وزارة العدل – محاكم الاستئناف	2026–2027	22.000.000	عدد الأحكام المنشورة سنويًا.	بديل: إصدار مجلة ورقية للأحكام.
6-توسيع مفهوم المصلحة (2028)	أ. تعديل قانوني يسمح للجمعيات بالطعن. ب. إصدار لائحة توضح شروط المصلحة.	تعديل تشريعي – مشاورات وطنية.	البرلمان – وزارة العدل	2027–2028	15.000.000	إقرار النص – تسجيل دعاوى جمعيات.	بديل: منح الجمعيات صفة "تدخل انضمامي."
7-تدريب الكوادر القضائية (2026)	أ. برنامج تدريبي مكثف للقضاة. ب. ورش عمل للمحامين.	اتفاق مع المعهد القضائي الوطني.	وزارة العدل – المعهد القضائي	2026	10.500.000	عدد القضاة المتدربين.	بديل: تدريب إلكتروني عبر منصات.
8-تقليص الدعاوى المرفوضة شكليًا 40 % (2027)	أ. دورات توعوية للمحامين. ب. دليل استرشادي للإجراءات.	نشر كتيبات – دورات تدريبية.	نقابة المحامين – وزارة العدل	2026–2027	8.000.000	انخفاض نسبة الرفض بـ 40.%.	بديل: توفير استشارات قانونية مجانية.
9- تحديث النصوص القانونية (18 شهرًا)	أ. مراجعة قوانين الاختصاص القضائي. ب. تعديل النصوص القطاعية.	لجنة مشتركة بين البرلمان والعدل.	البرلمان – وزارة العدل	2026–2027	14.000.000	نشر التعديلات بالجريدة الرسمية.	بديل: اجتهاد قضائي لتفسير النصوص.

10-إطلاق منصة إلكترونية للتقاضي (2026)	أ. تقديم دعاوى إلكترونيًا. ب. دفع الرسوم عبر الإنترنت.	تطوير نظام e-justice.	وزارة العدل – الحكومة المركزية	2026	20.000.000	%من الدعاوى عبر المنصة.	بديل: أكشاك رقمية بالمحاكم.
11-إدراج مادة تدريبية (2026)	أ. إعداد مقرر عن دعوى الإلغاء. ب. تدريسه بالمعهد القضائي.	لجنة أكاديمية لإعداد المقرر.	المعهد القضائي – المحكمة العليا	2026–2027	6.500.000	إدراج المقرر بالمنهاج.	بديل: مادة اختيارية مؤقتًا.
12-تشكيل لجنة وطنية (6 أشهر)	أ. إشراك قضاة وأكاديميين. ب. إعداد تقرير مراجعة شامل.	تشكيل اللجنة – اجتماعات دورية.	الحكومة – المحكمة العليا	2026	5.500.000	صدور تقرير رسمي.	بديل: لجنة خبراء دوليين مؤقتة.
13-إعداد تقرير سنوي عن جودة القضاء الإداري (بدء 2027)	أ. تقييم الأداء القضائي. ب. نشر التقرير علنًا.	وحدة إحصاء ومتابعة.	وزارة العدل – المحكمة العليا	2027–2030	11.000.000	نشر تقرير سنوي منتظم.	بديل: تقرير نصف سنوي داخلي.
14- إنشاء إطار قانوني موحد ومُحَدَّث	1-4-تشكيل لجنة وطنية لمراجعة إجراءات التقاضي الإداري.	إصدار قرار وزاري بتشكيل اللجنة ووضع جدول زمني للمهام.	الحكومة المركزية، وزارة العدل، المحكمة العليا، محاكم الاستئناف، نقابة المحامين.	2026 (الربع الأول)	500.000	•تشكيل اللجنة واعتماد ميزانيتها . •تقديم تقرير أولي عن المراجعة.	•إذا لم يتم تشكيل اللجنة، يتم تكليف فريق عمل مصغر من وزارة العدل والمحكمة العليا.
15-تسريع إجراءات التقاضي	1-تقليل مدة الفصل في دعاوى الإلغاء بنسبة 25%.	إطلاق منصة إلكترونية لتقديم الدعاوى وتتبعها وتحديد الجهة المختصة.	وزارة العدل، المحكمة العليا.	2027 (الربع الثالث)	8.000.000	•إطلاق المنصة الإلكترونية واختبارها • .متابعة متوسط مدة الفصل في الدعاوى الإدارية.	•في حال تعذر إطلاق المنصة، يتم استخدام نظام إلكتروني مبسط لتسجيل الدعاوى وتوجيهها.
16- تعزيز الوصول للعدالة	16- توسيع مفهوم المصلحة في دعاوى الإلغاء.	إصدار مذكرة توجيهية تفسيرية للقضاة حول توسيع مفهوم المصلحة لتشمل النقابات.	المحكمة العليا.	2028 (الربع الأول)	500.000	•عدد الأحكام التي قبلت الطعن من النقابات • .إحصاء عدد الجمعيات التي رفعت دعاوى.	•إذا لم يتم إصدار مذكرة، يمكن تنظيم ندوات توعوية للقضاة حول التوجهات القضائية الحديثة.
17- بناء القدرات البشرية	17-تنفيذ برامج تدريب مستمرة.	تنظيم 4 دورات للقضاة والمحامين حول أحدث التطورات في دعوى الإلغاء.	وزارة العدل، المعهد القضائي، نقابة المحامين.	2026-2030 (سنوياً)	6.000.000	•عدد الدورات المنفذة • .تقييم المتدربين بعد كل دورة.	•تنظيم دورات تدريبية عن بعد لتقليل التكاليف وزيادة عدد المشاركين.

توصيات إضافية لضمان تنفيذ التصور:

1. تعديل قانون الإجراءات لإقرار نظام الغرامة التهديدية لإلزام الإدارة بتنفيذ الأحكام القضائية.
2. تسريع التحول الرقمي القضائي واعتماد إطار وطني للحوكمة يشمل الشفافية والمساءلة.

3. إطلاق حملات توعوية وطنية واسعة لتعريف المواطنين والجمعيات بأهمية دعوى الإلغاء وحماية الحقوق.
4. تعزيز الاستقلالية المالية للقضاء الإداري عبر موازنة خاصة للمحاكم وتخصيص صندوق دعم للإصلاح.
5. التوسع في إنشاء محاكم إدارية متخصصة خارج العاصمة لتقريب العدالة الإدارية من المواطنين.
6. تفعيل دور المفوضية الوطنية لحقوق الإنسان وتوسيع صلاحياتها لتشمل تلقي شكاوى الشطط الإداري وحلها.
7. إنشاء وحدة متابعة مستقلة في وزارة العدل لمراقبة تنفيذ الخطة الاستراتيجية وتقديم تقارير دورية.
8. إدماج المجتمع المدني (الجمعيات والنقابات) في مراقبة وتقييم النظام القضائي الجديد.
9. إبرام شراكات مع المؤسسات الأكاديمية وكليات الحقوق لتقييم الأثر القانوني للإصلاحات.
10. كما يقترح الباحث إجراء دراسات مستقبلية لسد الفجوة المعرفية في الموضوع وخصوصا العناوين الاتية:
    1) أثر التحول الرقمي على فاعلية دعوى الإلغاء في موريتانيا.
    2) دور الرقابة الإدارية المسبقة في الحد من الشطط في استعمال السلطة.
    3) إمكانية تطبيق الغرامة التهديدية لتنفيذ الأحكام الإدارية في موريتانيا.

قائمة المراجع

أولاً-المراجع بالعربية:

1. أبو خريص، أمحمد ضو عمر. (2023). أوجه الطعن بالإلغاء في القرار الإداري لعيب مخالفة القانون وفقا لتشريع الليبي. **المجلة الأفروآسيوية للبحث العلمي، 1**(4)، 230–240. https://search.mandumah.com/Record/1467354
2. الاتحاد العربي للقضاء الإداري. (2017ب، أبريل 19). الطعن رقم 697 لسنة 2016 اداري. الاتحاد العربي للقضاء الإداري. https://search.auaj.org/%d8%a7%d9%84%d8%b7%d8%b9%d9%86-%d8%b1%d9%82%d9%85-697-%d9%84%d8%b3%d9%86%d8%a9-2016-%d8%a7%d8%af%d8%a7%d8%b1%d9%8a
3. أحمدو أبّو، محمد عبد الرحمن. (2023). التنظيم القضائي الموريتاني: دراسة لدور الهيآت القضائية في تكريس مبادئ التقاضي. ***مجلة قانونك، 19***(19)، 1–17. https://www.9anonak.com/2024/06/Revue.9anonak.N-19.cinquieme-annee-1445.Janvier--Mars.2024-Art-05.html
4. حديدو، ناديه. (2025). شرط أجل رفع دعوى الإلغاء على ضوء الاجتهاد القضائي المغربي. المكتبة القانونية الرقمية المغربية. تم الاسترجاع من https://espaceconnaissancejuridique.wordpress.com/2025/01/02/
5. خليفة، عبد المنعم عبد العزيز. (2024). إساءة استعمال السلطة والانحراف بها وأثره في الوظيفة العامة والنشاط الإداري. دراسة تحليلية تطبيقية مقارنة بين النظامين السعودي والمصري. مجلة دراسات قانونية، (8)، 329-363. https://www.nuwab.bh/pdf-category/%D9%85%D8%AC%D9%84%D8%A9-%D8% %D9%84%D8%AB%D8%A7%D9%85%D9%86/
6. دمب، محمد فاضل. (2025، أبريل 12). بين عدالة منتظرة وشطط متصاعد: واقع الخطاب الشرائحي في موريتانيا. تانيد ميديا. تم الاسترجاع من https://tanidmedia.net/archives/41796
7. سيدي هيبه، الولي. (2021). الديمقراطية بين عسف بناة وشطط حفاة. ريم ناو. تم الاسترجاع من https://www.rimnow.net/w/?q=ar/node/7540
8. الشكرى، ع. ح. ك. (2021). الحق المكتسب: دراسة منشورة في موقع إلكتروني للمعلوماتية. تم استرجاعه من almerja.com
9. الطاهر، عاصم الأمين. (2023). دعوى الطعن بالإلغاء للقرار الإداري. ***مجلة ابن خلدون للدراسات والأبحاث، 3***(4). https://doi.org/10.56989/benkj.v3i4.273
10. عبد السلام، خديجة. (2014). دور القضاء الإداري في تحقيق التوازن بين المتقاضي والإدارة. ***مجلة الفقه والقانون المغربية، 17***، 268 - 274. https://doi.org/10.12816/0002709

11. عبد، رشا خليل & جعفر، عمر موسى. (2023). رقابة القضاء الإداري المستعجل على أعمال السلطة التنفيذية خلال فترة الطوارئ الصحية في العراق – وباء كورونا COVID-19 نموذجًا. مجلة بلاد الرافدين للعلوم الإنسانية والاجتماعية، (عدد خاص بالمؤتمر العلمي الدولي الرابع)، 1–17. https://doi.org/10.54720/bajhss/2023.icbauc01
12. عثمان، ع. (2014). ركن الغاية في القرار الإداري. مجلة الفقه والقانون المغربية (إلكترونية)، 19، 178.
13. العدوان، ر. م. ي. (2013). تنفيذ القرارات الإدارية بحق الأفراد: دراسة بين الأردن ومصر. (رسالة ماجستير). جامعة الشرق الأوسط، عمان.
14. العزاوي، و. ط. (2023). الحق المكتسب في القانون المدني. مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، 12(44)، 355-364.
15. عمار، ن. (2013). منازعات الوظيفة العامة في ميزان قضاء مجلس الدولة الجزائري. مجلة الفقه والقانون المغربية (إلكترونية)، 12، 5.
16. القانونية المغربية. (2023). فحص شرعية القرار الإداري في القانون المغربي. المكتبة القانونية الرقمية المغربية. تم الاسترجاع من https://www.maroclaw.com
17. قيلولي، خالد. (2024). إلغاء القرار الإداري لعيب انعدام التعليل ومخالفة القانون: تعليق على حكم المحكمة الإدارية بفاس رقم 50/7110/2022. مجلة قانونك، (20)، 173–176. https://search.mandumah.com/Record/1483109/Description#tabnav
18. الكرار، محمد عبد الرحمن. (2024). الحق المكتسب للموظف العمومي في القانون الموريتاني. المجلة الإفريقية للدراسات المتقدمة في العلوم الإنسانية والاجتماعية (AJASHSS)، 3(1)، 355-364. https://aaasjournals.com/index.php/ajashss/article/download/850/773
19. المُرجا، ز. خ. (2020). الحق المكتسب في القانون الإداري. تم استرجاعه من https://www.iasj.net/iasj?func=fulltext&aId=38609
20. المرجع الإلكتروني للمعلوماتية. (2024أ). ميعاد رفع دعوى الإلغاء. تم الاسترجاع من: https://mail.almerja.com/more.php?idm=75857
21. المرجع الإلكتروني للمعلوماتية. (2024ب). شروط دعوى الإلغاء. تم الاسترجاع من: https://mail.almerja.com/more.php?idm=50366
22. مهند، ن. (2020). الحقوق المكتسبة في القانون العام. تم استرجاعه من http://arab-ency.com.sy/law/detail/164897
23. الندوي، محسن. (2021). دعوى إلغاء القرار الإداري: المفهوم والعيوب. بلاقيود، 19 مايو 2021. تم الاسترجاع من: https://bilakoyoud.com/
24. ولد أبّ، م. ع. أ. (2023). المساطر الخاصة بدعوى الإلغاء في التشريع الموريتاني. مجلة مغرب القانون. استرجع من https://maroclaw.com/
25. ولد إسلم، موسى. (2025). الشروط المتعلقة بالقرار الإداري المطعون فيه بسبب تجاوز السلطة (دعوى الإلغاء) دراسة تحليلية مقارنة موريتانيا نموذجاً. ***مجلة مركز جزيرة العرب للبحوث التربوية والإنسانية، 3***(24)، 175- 199. https://doi.org/10.56793/pcra2213248
26. ولد الكتاب، محمد الأمين. (2023). الشطط في الخطاب الشرائحي والفئوي: مخاطر على الوحدة الوطنية. الوكالة الموريتانية للأنباء. تم الاسترجاع من https://www.ami.mr
27. ولد لكتاننا، ع. (2019). مقارنات في الشأن العام بالبلد. دار جسور، نواكشوط.
28. ولد نيو، أ. (2018). الدستور الموريتاني... عود على بدء: خواطر حول المراجعة الدستورية بتاريخ 15 أغسطس 2017. المجلة الموريتانية للقانون والاقتصاد، 25، 19.
29. يحي، رناق. (2023). الطعن الإداري آلية لحماية الحقوق والحريات في التشريع الجزائري. المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، 8(1)، 437–453. https://search.mandumah.com/Record/1392005
30. المحكمة العليا الموريتانية. (2011، 24 فبراير). القرار رقم 2011/05. https://www.coursupreme.mr/docs/decision051124022011.pdf
31. الاتحاد العربي للقضاء الإداري. (2016، فبراير 27). الطعن رقم 6534 لسنة 58 القضائية (عليا). تم الاسترجاع من: https://search.auaj.org/%d8%a7%d9%84%d8%b7%d8%b9%d9%86-8%a7%d8%a6%d9%8a%d8%a9-%d8%b9%d9%84%d9%8a%d8%a7/

32. المحكمة العليا. (2016، نوفمبر 18). المحكمة العليا: قرار الوزارة اتسم بالشطط وعدم المشروعية (وثائق). زهرة أنفو. تم الاسترجاع من https://www.zahraainfo.com/node/10252

33. ولد سيد هيبة، الولي. (2020، فبراير 20). وتر حساس... لن تقع الدولة في شراك الشطط. الموريتاني. تم الاسترجاع من https://elmouritany.info/?p=12881

34. الجمهورية الإسلامية الموريتانية، وزارة العدل. (15 أغسطس 2020). (قانون رقم 037/ 2020) الجريدة الرسمية، العدد 1467. نواكشوط، موريتانيا: الأمانة العامة للحكومة. https://www.msgg.gov.mr/sites/default/files/2021-04/J.O.%201467%20A%20DU%2015.08.2020.pdf

35. حلال، هشام. (31 مايو، 2024). تبعات الشطط في استعمال السلطة. الشاملة بريس بالمغرب وأوروبا. تم الاسترداد من https://www.achamilapress.com/2024/05/31/%D8%AA%D8%A8%D8%B9%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%84%D8%B7%D8%A9

36. الوكالة الموريتانية للأنباء. (2024، نوفمبر 5). المحكمة العليا تنظم الملتقى العلمي الثاني لسنة 2024. الوكالة الموريتانية للأنباء. https://www.ami.mr/archives/211493

37. الأخبار. (2024، نوفمبر 19). معلم مفصول: قرار الفصل إسراع وشطط في استخدام السلطة. الأخبار. تم الاسترجاع من https://alakhbar.info/?q=node/57417

38. الاتحاد العربي للقضاء الإداري. (2017أ، نوفمبر 15). الطعن رقم 659 لسنة 2017 اداري. تم الاسترجاع من: https://search.auaj.org/%d8%a7%d9%84%d8%b7%d8%b9%d9%86-%d8%b1%d9%82%d9%85-659-/%d9%84%d8%b3%d9%86%d8%a9-2017-%d8%a7%d8%af%d8%a7%d8%b1%d9%8a

ثانياً-المراجع بالإنجليزية والفرنسية Bibliographic References in English and French:

1. Abd, R. K., & Jaafar, O. M. (2023). Urgent administrative judiciary oversight of executive authority acts during the health emergency period in Iraq – COVID-19 pandemic as a model (in Arabic). ***Bilad Al-Rafidain Journal of Human and Social Sciences, Special Issue of the Fourth International Scientific Conference***, 1–17. https://doi.org/10.54720/bajhss/2023.icbauc01

2. Abdelsalam, K. (2014). The role of administrative judiciary in achieving balance between the litigant and the administration (in Arabic). ***Moroccan Journal of Jurisprudence and Law, 17***, 268–274. https://doi.org/10.12816/0002709

3. Abu Khreis, A. D. O. (2023). Aspects of annulment appeal in the administrative decision for the defect of violating the law according to Libyan legislation (in Arabic). ***Afro-Asian Journal of Scientific Research, 1***(4), 230–240. https://search.mandumah.com/Record/1467354

4. Adam, R. C. (2023). Link point of elements of corruption in the perspective of criminal law and administration. ***Russian Law Journal, 11***(5), 1916–1923. https://cyberleninka.ru/article/n/link-point-of-elements-of-corruption-in-the-perspective-of-criminal-law-and-administration

5. Ahmad, A. (2025). Analysis of abuse of authority by government apparatus in the state administrative legal system. International ***Journal of Constitutional and Administrative Law, 1***(1), 69–83. https://ijcal.profesionallegal.com/index.php/ijcal/article/view/4

6. Ahmed, A. M. (2024). The administrative judge's authority to control administrative abuse in its decisions. ***International Journal of Criminal, Common and Statutory Law, 4*** (2), 204-213. https://doi.org/10.22271/27899497.2024.v4.i2c.107
7. Al-Kassabeh, H. H., & Alzwahreh, R. I. H. (2022). The extent to which the status of the plaintiff applies to the individual and the administration claiming the annulment "A comparative study". ***Journal of Legal, Ethical and Regulatory, 25***(S2), 1–14. https://heinonline.org/HOL/LandingPage?handle=hein.journals/jnlolletl25&div=180&id=&page=
8. Alshahrani, K. A. Y., Alhathi, A. A. N., & Al-Darwbi, A. M. M. (2024). The Lawsuit for Annulment of Null Administrative Decisions. ***International Journal of Religion, 5***(2), 556–560. https://doi.org/10.61707/tjjks371
9. Al-Tahir, A. A. (2023). The annulment appeal of the administrative decision (in Arabic). ***Ibn Khaldoun Journal for Studies and Research, 3*** (4). https://doi.org/10.56989/benkj.v3i4.273
10. American Oversight. (2025, June 13). Abuse of Power Comes as No Surprise — Including Trump's Militarized Suppression of Protest. Retrieved from https://americanoversight.org/abuse-of-power-comes-as-no-surprise-including-trumps-militarized-suppression-of-protest/
11. Asmuni, A. (2024). The Abuse of Power Philosophy in Government Administration. ***Media of Law and Sharia, 5***(2), 119–125. https://doi.org/10.18196/mls.v5i2.95
12. Bednar, N. (2025, February 13). The Use and Abuse of Administrative Leave. Lawfare. Retrieved from https://www.lawfaremedia.org/article/the-use-and-abuse-of-administrative-leave
13. Dorsey, D. (2025). Abuse of Power. Journal of Ethics and Social Philosophy, 30(2). https://journalofethicsandsocialphilosophy.com/archive/volume-30-issue-2/abuse-of-power
14. Human Rights Watch. (2025, August 27). Mauritania: Years of abuse linked to migration controls. https://www.hrw.org/fr/news/2025/08/27/mauritanie-des-annees-dabus-lies-aux-controles-des-migrations
15. Khawaldeh, A. M. (2024). Legal nature of the court's discretionary power in business contract revocation. International Journal of Law and Management, 67(5), 505–522. https://doi.org/10.1108/IJLMA-03-2024-0076
16. Lundgren, S., & Wieslander, M. (2025). Holding the harasser responsible: Implications of identifying sexual harassment that includes abuse of power and quid pro quo elements as sexual corruption. Gender, Work & Organization, 32(1), 181–201. https://doi.org/10.1111/gwao.13142
17. Malan, K. (2021). Judicial Review and Administrative Justice in South Africa. ***African Journal of Legal Studies, 14***(2), 145–162. https://doi.org/10.1163/17087384-12340089
18. Nasser, M. (2025, January 5). Administrative Decisions and Their Importance in the Legal System. Mohamed Nasser Law Firm. Retrieved from https://mnasserlaw.com/administrative-decisions-in-the-legal-system/
19. Ould Islam, M. (2025). Conditions related to the administrative decision appealed for abuse of power (annulment action): An analytical comparative study – Mauritania as a model (in Arabic). ***Arabian Peninsula Center Journal for Educational and Humanitarian Research, 3*** (24), 175–199. https://doi.org/10.56793/pcra2213248

20. Parchomiuk, J. (2018). Abuse of Discretionary Powers in Administrative Law. Evolution of the Judicial Review Models: from "Administrative Morality" to the Principle of Proportionality. ***Časopis pro právní vědu a praxi, 26*** (3), 453-478. https://doi.org/10.5817/CPVP2018-3
21. Parycek, P., Schmid, V., & Novak, A. S. (2024). Artificial Intelligence (AI) and Automation in Administrative Procedures: Potentials, Limitations, and Framework Conditions. ***Journal of the Knowledge Economy, 15***, 8390–8415. https://doi.org/10.1007/s13132-023-01433-3
22. Rathnayake, S. H. (2024). Judicialization of the administrative process? A study on the role of natural justice principles in the public administration of Sri Lanka. ***Journal of Humanities & Sciences (SJHS), 4***(1), 23–35. https://rda.sliit.lk/handle/123456789/3815
23. Riyadi, B. S. (2024). The Sociology of Law: Corruption and Abuse of Power in Indonesia. International Journal of Religion, 5 (7), 599–613. https://doi.org/10.61707/64fp5z33
24. Seibert, L. (2025). Abuse of power and administrative oversight in Mauritania: A legal perspective. Human Rights Watch Report. https://www.hrw.org
25. Sihombing, R. (2022). Administrative Court Reform in Indonesia: Towards Better Governance. Journal of Legal Studies, 45(3), 233–248. https://doi.org/10.1016/j.jls.2022.03.005
26. Silva, J. A., & Guimaraes, T. A. (2021). Factors affecting judicial review of regulatory appeals. Utilities Policy, 72, 101284. https://doi.org/10.1016/j.jup.2021.101284
27. Turk, S. S. (2018). Comparison of the impacts of non-negotiable and negotiable developer obligations in Turkey. ***Habitat International, 75***, 122–130. https://doi.org/10.1016/j.habitatint.2018.03.005
28. Utama, K. W., Sukmadewi, Y. D., Saraswati, R., & Putrijanti, A. (2022). Tragedi Kanjuruhan dan penyalahgunaan wewenang dalam pelaksanaan prosedur administrasi negara. ***Masalah-Masalah Hukum, 51***(4), 414–421. https://doi.org/10.14710/mmh.51.4.2022.414-421
29. Wahyudin, H., Prawesthi, W., Amiq, B., & Marwiyah, S. (2025). Legal review on termination of employment due to urgent misconduct. LEGAL BRIEF, 14(2), 302–314. https://doi.org/10.35335/legal.v14i2.1242
30. Wibawa, K. C. S., & Susanto, N. H. (2024). Abuse of Power Prohibition in Government Actions. Pakistan Journal of Criminology, 16(4), 583–591. https://doi.org/10.62271/pjc.16.4.583.591
31. Žuber, B., & Majnik, T. (2024). Ensuring Effective Judicial Protection in Administrative Disputes Through the Annulment Power of the Administrative Judiciary. ***Access to Justice in Eastern Europe,*** *7*(2), 1–25. https://ajee-journal.com/upload/attaches/att_1747288690.pdf